التطبيق الإجباري للزكاة ودوره في علاج المشكلات الاقتصادية والمجتمعية المعاصرة

إعداد

الدكتور/ خالد حسن أحمد حامد

مدرس الشريعة الإسلامية

كلية الحقوق- جامعة أسوان

ملخص باللغة العربية

لقد تناولت هذا البحث في أربعة مباحث، في الأول منهما قمنا بتعرف الزكاة وإحكامها والمستحقين لها، وفي المبحث الثاني تحدثنا عن التطبيق الإجباري للزكاة ودور هذا التطبيق في وضع الحلول المناسبة للمشكلات الاقتصادية والاجتماعية المعاصرة، فقد رأينا الدور الهام لهذا التطبيق الإجباري للزكاة في حل مشكلة البطالة، وفي محاربة الادخار الضار بالاقتصاد والذي يسمى عند فقهاء الشريعة الإسلامية بالاكتناز، والدور الرئيسي للزكاة في تمويل التنمية في الدول الإسلامية، وفي التوزيع الصحيح والعادل للدخول بين الأفراد، وتأثير الزكاة على الاستثمار، وفي المبحث الثالث تناولنا الوسائل والآليات التي تمكن الدولة من هذا التطبيق الإجباري للزكاة، وقد رأينا أن أهم هذه الوسائل: توعية وتهيئة أصحاب الأموال لتقبل فكرة جمع الزكاة، وتناولت في المبحث الرابع آثار هذا التطبيق وأهميته.

وقد خلصنا لبعض النتائج والتوصيات لعل أهمها: أنه يجب العمل على نشر أهمية الزكاة عن طريق عقد الندوات التثقيفية والمؤتمرات العلمية، وتحرير المنشورات والملصقات التي تحث المسلمين على ذلك، وأن الزكاة تساهم بشكل كبير في حل المشكلات الاجتماعية والاقتصادية المعاصرة.

ومن هذه التوصيات استخدام آليات ووسائل جديدة تجعل أرباب المال يخرجون زكاتهم والمساهمة الفعالة منهم لحل مشكلات البطالة والفقر وسوء الرعاية الصحية والتعليمية لغير القادرين، وكذلك تحديد جلسة أسبوعية في

المساجد عن طريق وزارة الأوقاف لتذكير الناس بفرضية الزكاة والعقوبة المترتبة على تاركها، والثواب الذي يحصله دافعها.

وقلنا أنه بات ضروريًا العمل على سن قانون ينص فيه على فرضية الزكاة، ووضع العقوبة الملائمة لمانعي الزكاة، لاسيما ولو كانت العقوبة المقررة مالية، وينص فيه على إنشاء إدارة الزكاة وعدد أعضائها وكيفية اختيارهم، والشروط الواجب توافرها فيمن يتم اختيارهم.

ملخص البحث باللغة الإنجليزية

Obligatory act of Zakat (almsgiving) and its role in solving current economic and social problems

In this research, I have dealt with four topics.

In the first topic, I have talked about the meaning of Zakat, its rules and criteria, and its eligible recipients.

The second topic is about obligatory act of Zakat and finding suitable solutions to current economic and social problems.

In this topic, I have talked about the role of Zakat in solving the problem of unemployment, its role in fighting money hoarding, its main role in funding the development process in Islamic countries, fairredistribution of incomes among individuals and its effect on investment.

In the third topic, I have talked about the ways and techniques which enable the state (country) to implement the obligatory act of Zakat.

I have assured that there are most important techniques such as raising awareness among capital owners (capitalists) to accept the idea of collecting Zakat, and enacting a law for this act and for organising how to implement it. I have said

that the main obstacles to this act are people's weak religious deterrent and economic and social crises which Islamic countries face. In the fourth topic, I have talked about the effects and importance of this act.

I have come to a set of conclusions and recommendations. Here are the most important ones:

- Zakat is considered one of the dual funding sources as it is a development mechanism and a worship at the same time.
- It is crucial to spread awareness of the importance of Zakat through seminars, posters, pamphlets, and publications which encourage Muslims to pay Zakat. Weekly sessions should be held in mosques to discuss the importance of Zakat.
- Using new ways and techniques urge capital owners (capitalists) to pay their Zakat.
- Enacting a law stating the obligatory act of Zakat, the Zakat fund office charged with its collection and how to select its members and the conditions that must be met for its membership.

٤- التطبيق الإجباري للزكاة ودوره في علاج المشكلات الاقتصادية والمجتمعية المعاصرة

مقدمة:

الحمد لله واهب النعم، الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى، وقدر فهدى، سبحانه فرض الزكاة على عباده لكي لا يكون المال دولة بين الأغنياء منهم، والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وصحبه وسلم، وبعد ... ،

تعد الزكاة عبادة مالية لاسيما وهبركن من أركان الإسلام، وتختلف الزكاة عن الضريبة التي تقرها الدولة وفقا لسياسات مالية معينة، ونحن بصدد التطبيق الإجباري للزكاة تثور العديد من التساؤلات الفقهية والمشكلات المجتمعية المعاصرة ومن هذه التساؤلات التي تواجه كل من يتطرق بالبحث لهذه الدراسة . وعلى سبيل المثال . ما مدى نطاق التطبيق الإجباري للزكاة؟ وهل لولى الأمر أو للحاكم أو لرئيس الدولة فرض العقوبة المناسبة لمن يمتنع عن أداء الزكاة ؟ وما المعوقات التي تظهر معنا جراء هذا التطبيق الإجباري للزكاة ؟ .

وسوف توضح هذه الدراسة . بإذن الله تعالى . الدور الذي تقوم به الزكاة في علاج هذه المشكلات المجتمعية والاقتصادية المعاصرة، لاسيما ونحن نمر بأوقات عصيبة نتيجة للأزمات الاقتصادية في جل البلدان الإسلامية والعربية.

منهج البحث:

بإذن الله _تعالى_ سوف أتبع في بحثي هذا المنهج الوصفي، ويكون ذلك من خلال التعرض للزكاة، وتعريفها، وشروطها، وإمكانية تطبيقها إجباريا على الأفراد، وكذلك التطرق لمعوقات هذا التطبيق وطرق علاج تلك المعوقات.

*** أهمية هذه الدراسة:**

تعد الزكاة عصب النظام الاقتصادي لجميع الدول التي تطبق، لاسيما وان الزكاة تشريع من عند الله لعباده، والمولى ـ عز وجل ـ هو الأعلم بالتشريعات والنظم الصالحة لعباده في شئون حياتهم، ومن هنا كانت الزكاة هي الحل الأمثل لعلاج المشكلات الاجتماعية والاقتصادية التي فشلت النظم والقوانين والتشريعات الوضعية في إيجاد حلول مناسبة لها، فالزكاة ساهمت بشكل كبير في حل مشكلة البطالة بل والقضاء عليها حال تطبيق الزكاة بشكلها الصحيح الذي رسمه الشارع، والزكاة أيضا ساهمت بدور فعال في تمويل التنمية، ومحاربة الاكتناز والادخار، واستبدال ذلك بالاستثمار لهذه الأموال، وتمويل البحث العلمي لكي يستفيد المجتمع من هذه البحوث العلمية، والكثير من الحلول لكثير من المشكلات والتي تعد الزكاة بتطبيقها الإجباري هي من وضعت هذه الحلول لتلك المشكلات.

وفيما يلى نعرض لهذه الدراسة في المباحث التالية:

خطة البحث:

- المقدمة:
- منهج البحث:
- أهمية الدراسة:
- المبحث الأول: مفهوم الزكاة وأحكامها:
  - المطلب الأول: التعريف بالزكاة وأحكامها:
  - المطلب الثاني: الحكم الفقهي للزكاة ودليل مشروعيتها:
  - المطلب الثالث: شروط الزكاة:
- المبحث الثاني: دور التطبيق الإجباري للزكاة في وضع حلول للمشكلات الاقتصادية والاجتماعية المعاصرة:
  - المطلب الأول: الزكاة وحل مشكلة البطالة:
  - المطلب الثاني: الزكاة ومحاربة الاكتناز:
  - المطلب الثالث: الزكاة وتمويل التنمية:
  - المطلب الرابع: دور الزكاة في إعادة توزيع الدخول بين الأفراد:
  - المطلب الخامس: الأثر الذي تحدثه الزكاة على الاستثمار:
- المبحث الثالث: التطبيق الإجباري للزكاة ووسائل التطبيق ومعوقاته:
  - المطلب الأول: التطبيق الإجباري للزكاة وأدلته:
  - المطلب الثاني: آليات التطبيق الإجباري للزكاة:
  - المطلب الثالث: العقبات التي تواجه التطبيق الإجباري للزكاة:
- المبحث الرابع: آثار التطبيق الإجباري للزكاة وأهميته:
- الخاتمة:
- المراجع:

المبحث الأول

مفهوم الزكاة وأحكامها

وفيه ثلاثة مطالب كالتالي: .

المطلب الأول

تعريف الزكاة ومصارفها.

*** أولا: التعريف بالزكاة لغة واصطلاحا وحكمها:**

الزكاة في اللغة:

الزيادة والنماء، يقال زكاة المال إذا زاد ونما، وبقتا فلان زكا إذا صلح، ومنه قوله تعالى: "ولا تزكوا أنفسكم"(١) أي لا وتمدحوا أنفسكم ولا تطهروها ، فالزكاة كما وردت في القرآن بمعنى التطهير فقد وردت أيضا بمعنى الصلاح والطهارة كما جاء في قوله تعالى: . "قد أفلح من زكاها"(٢) أي قد نجا وأفلح من زكى نفسه وقام بإصلاحها وطهارتها(٣).

*** الزكاة اصطلاحا:**

تعرف الزكاة شرعا عند الفقهاء بأنها: حق يجب في مال خاص، يفرض على طائفة خاصة في وقت مخصوص(٤).

---

(١) سورة النجم آية (٣٢) .

(٢) سورة الشمس آية (٩) .

(٣) محمد بن مكرم بن علي المعروف بجمال الدين ابن منظور الأنصاري(المتوفى:٧١١هـ)، في المعنى اللغوي للزكاة، لسان العرب، دار صادر ببيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٤هـ ج١٤صـ ٣٥٨ .

(٤) انظر المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، نشر دار الدعوة جـ ١صـ٣٨٩ .

وعرفها البعض أيضا بأنها حصة مقدرة من المال فرضها الله . عز وجل . للمستحقين الذين سماهم في كتابه العزيز ويعرفوا بمصارف، أو هي المقدار الذي يجب إخراجه لمستحقيه في المال الذى بلغ نصابا معينا بشروط مخصوصة(١) .

* مصارف الزكاة:

ورد في القرآن الكريم ذكر هذه المصارف التي يجب أن تخرج الزكاة لهم، وذلك في قوله . تعالى .: . "إنما الصدقات للفقراء والمساكين العاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفى الرقاب والغارمين وفى سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم"(٢). ويتضح لنا من هذه الآية أن المستحقين للزكاة هم : .

١. الفقراء . ٢. المساكين . ٣. المؤلفة قلوبهم وهم السادة وبعض القادة وبعض رؤساء القبائل ووجهاء القوم المطاعون في أقوامهم ممن يعتقد إسلامهم إذا ما أخذوا من الزكاة . ٤. وفى الرقاب وهو العبد الذى يتفق مع سيده على أن يحرر نفسه من الرق والعبودية مقابل مبلغ . ٥. الغارم وهو من في ذمته دين لآخرين . ٦. ابن السبيل وهو المسافر الذى انقطعت به السبل وبات بلا مأوى وبلا مال . ٧. العاملين على الزكاة وهم الموكول لهم جبايتها وإدارتها وحراستها وتوزيعها على مستحقيها.

---

(١) إبراهيم بن محمد بن عبدالله بن محمد بن مفلح وكنايته أبو إسحاق (المتوفى سنة:٨٨٤هـ): المبدع في شرح المقنع، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ١٩٩٧م جـ٢ صـ٢٩١؛ وانظر: أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي المعروف بابن رشد الحفيد(المتوفي ٥٩٥هـ): بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الحديث بالقاهرة، بدون رقم الطبعة،١٤٢٥هـ جـ٢ صـ٢٤٤.

(٢) سورة التوبة آية (٦٠) .

٧. الغارمين : وهم نوعان الأول منهما: هو الغارم لإصلاح ذات البين وهو الذى يؤلف بين طائفتين من المسلمين أو من الناس هم على نزاع، والثاني منهما: المدين المعسر الغير قادر على سداد دينه.

٨. في سبيل الله : وهو الغازي في سبيل الله ويعطى من مال الزكاة بقدر ما يكفيه في غزواته في سبيل الله .

المطلب الثاني

الحكم الفقهي للزكاة ودليل مشروعيتها

الزكاة ركن من أركان الإسلام، وواجبة ومشروعة بنص القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة، والإجماع.

أما دليل وجوبها من القرآن الكريم:

قوله تعالى: "وأقيموا الصلاة وأتوا الزكاة"(١) ، ولقوله . تعالى: . "خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها"(٢) ولقوله تعالى: "وأتوا حقه يوم حصاده"(٣) ، وقوله تعالى:"والذين في أموالهم حق معلوم للسائل والمرحوم"(٤)، ووجه الدلالة من هذه الآية أن الحق المعلوم هو الزكاة ، وبما أن كل أمر للوجوب ما لم تكن هناك قرينة صارفة لهذا الأمر من الوجوب إلى الندب يتضح لنا أمر قوله جل وعلا: "وأتوا الزكاة" أمر وهو يدل على وجوب الزكاة.

---

(١) سورة البقرة (أية ٤٣) .

٢( ) سورة التوبة أية (١٠٣) .

(٣) سورة الأنعام أية (١٤١) .

(٤) سورة المعارج آية (٢٤ ، ٢٥) .

ـ وأما دليل وجوبها من السنة:

المدقق في نصوص السنة النبوية المطهرة يلاحظ أن النصوص الخاصة بالزكاة في السنة أكثر من أن تدقق وتمحص ومن أبرز هذه النصوص قول النبي ـ صلى الله عليه وسلم : ـ " بنى الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان ، وحج البيت من استطاع إليه سبيلا"(١).

ومنها قول النبي ـ صلى الله عليه وسلم : ـ " أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله ويقوموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا منى دمائهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله"(٢) .

وهذا الحديث استدل به الخليفة أبوبكر الصديق ـ رضى الله عنه ـ في قتال مانعي الزكاة وأعدهم مرتدين لهذا السبب بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم .

*** وأما دليل ووجوب الزكاة من الإجماع:**

فقد أجمعت الأمة من عصر الرسول –صلوات ربي وسلامه عليه– على وجوب الزكاة وأنها مفروضة، وبات هذا الحكم معلومًا من الدين بالضرورة، وبذلك يكفر مانعي الزكاة والممتنعون من أدائها(٣) ، فهذا أبو بكرا لصديق ـ رضوان الله عليه ـ قد قاتل

١() رواه البخاري، وانظر : ابن حجر العسقلاني، فتح الباري لشرح صحيح البخاري جـ١ صـ٦٤؛ وانظر: النووي شرح صحيح مسلم يشرح النووي ـ كتاب الآيات ـ جـ١ صـ١٤٧.

٢() رواه البخاري ومسلم؛ وانظر: الإمام جلال الدين عبدالرحمن بن أبى بكر السيوطي له قرابة الستمائة مصنف (المتوفى: ١٥٠٥م)، الجامع الصيح في أحاديث البشير النذير، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٨١م ، المجلد الأول حديث رقم ١٦٣٠صـ ٢٤٣.

٣() علاء الدين أبو بكر بن منصور بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى ٥٨٧هـ): بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢ ١٤٠٦هـ جـ٢ صـ ٣؛ وانظر: الإمام

مانعي الزكاة بإجماع الصحابة –رضوان الله عليهم– حيث قال أبوبكر الصديق رضى الله عنه– حينئذٍ: "والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال، والله لو كانوا منعوني عقالا كانوا يؤذونه إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لقاتلتهم على منعه بالسيف "(١).

المطلب الثالث

شروط الزكاة

هناك عدة شروط لوجوب الزكاة، وهذه الشروط بعضها يتعلق بشخص المكلف الذي تجب عليه الزكاة ، وبعض هذه الشروط يتعلق بالمال موضوع الزكاة .

* أولًا: الشروط المتعلقة بشخص المكلف والتي تجب الزكاة عليه:

١. الإسلام: أجمع أهل العلم على أن الزكاة واجبة على المسلم العاقل البالغ الحر المالك لنصابها المحدد من قبل الشارع(٢).

واتفق الفقهاء على أن الزكاة واجبة على كل مسلم وأنها لا تجب على غير المسلم، وعلى ولى الأمر أن يلاحق كل من تسول له نفسه الامتناع عن أداء الزكاة، وأن يوقع

منصور بن يونس البهوتي الحنبلي (المتوفى ١٠٥١): الروض المربع شرح زاد المستقنع ، مطبعة السنة المحمدية جـ ١٠ جـ ٣ صـ ١٦٢.

١( ) محمد موفق الدين عبدالله بن أحمد بن محمد الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى٦٢٠هـ)، المغني، نشر مكتب القاهرة، بدون رقم طبعة ١٩٦٨٠م جـ٢ صـ٣١٢.

(٢)عبدالرحمن محمد بن عوض الجزيري، الفقه على المذاهب الأربعة .،طبعة الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية عام ١٩٦٧م ، كتاب الزكاة . صـ٥٦٣ .

العقوبة المناسبة لكل من تسول له نفسه عدم إخراج الزكاة وكان قد توافرت فيه الشروط التي حددها الشارع لتأدية الزكاة(١).

٢. الأهلية: ولكن بالنسبة لغير العاقل هل تجب عليه الزكاة من عدمه؟ فقد لاحظنا أن هناك معيارين يحكمان هذه المسألة، الأول منهما أنها عبادة، والمعيار الثاني أنها حق مالي(٢) .

وعلى المعيار الأول وهو كون الزكاة عبادة فإن الزكاة لا تجب على الصغير ولا على المجنون لأنهما ليس لهما أهلية والتي هي مناط التكليف، واستدلوا على ذلك بقول النبي – صلى الله عليه وسلم –: "أحص مال اليتيم فإذا بلغ وأنست منه رشدًا فأخبره فإن شاء زكى وإن شاء ترك"(٣) .

وأما من قالوا بالمعيار الثاني(٤) – وهم من أعدوا الزكاة واجبا ماليا– فقد قرروا عدم اشتراط العقل والبلوغ لإخراج الزكاة على اعتبار أن الزكاة واجب ماليوأنها تتعلق بالمال وفقط وليس بشخص المكلف، وقد استدلوا بظاهر جميع النصوص التي يستدل بها على أن الزكاة واجبة ومن هذه النصوص قوله تعالى: "خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها"(٥)، ووجه الدلالة من هذه الآية الكريمة أن التكليف عام ويشمل أي

١( ) انظر البهوتي _مرجع سابق_ جـ ٣ صـ١٦٣ .

٢() المغنى لابن قدامه _مرجع سابق_ جـ ٢ صـ٦٢٢ .

٣() أخرجه الإمام أبى بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، سنن البيهقي، دار الكتب العلمية، بيروت، طـ٣ ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م، كتاب الزكاة ، باب زكاة مال اليتيم جـ٤صـ١٠٨.

٤() أبى على بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلس القرطبي الظاهري (المتوفى:٤٥٦)، كتاب: المحلى بالآثار، طبعة دار الفكر، بيروت، لبنان بدون رقم وبدون تاريخ جـ٥ صـ ٢٠١؛ وانظر: المغنى لابن قدامه جـ٢صـ٦٢٢.

(٥) سورة التوبة أية (١٠٣)

مال، سواء كان مال عاقل أو مال صغير أو مال مجنون،وهذا المعيار الذي يقرر أصحابه أن الزكاة حق مالي وليست عبادة محضية قد أخذ به القانون السعودي، حيث نصت المادة الأولى من قرار وزير المالية للمملكة العربية السعودية رقم ٣١٣ في ١٤٣٦/٤/١٢هـ:

"تجب الزكاة على كل الأفراد الذين يحملون الدعوية السعودية سواء كانوا ذكورًا أو إناثًا بالغين أو قاصرين أو محجوزا عليهم".

*** ثانيًا: الشروط المتعلقة بالمال الذي تجب فيه الزكاة:**

فهناك شروط يجب توافرها في المال محل الزكاة وبيان هذه الشروط فيما يلي:-

١. الملك التام للمال الذي تجب فيه الزكاة: وهو أن يكون الشخص مالكًا لهذا المال ملكا مستقرًا، بحيث يتصرف المالك لهذا المال تصرفا خالصا دون أن يتعلق به أي حق للغير([1])،وتحت هذا الشرط يندرج عدة شروط، منها أن يكون المال محل الزكاة خالي من الديون، وذلك حتى يتحقق فيه وصفي الغنى والزيادة([2]) .

٢. أن يكون المال محل الزكاة ناميًا وفي زيادة مستمرة: أي أنه من الواجب أن يكون هذا المال من شأنه أن يحقق ربحا على صاحبه، وفى هذا يقول ابن الإمام: "إن المراد من الزكاة هو مواساة الفقراء على وجه لا يصير هو فقير، أما من يعطى من فضل

١() الإمام البهوتي الحنبلي، كشاف القناع عن متن الإقناع، بيروت، لبنان ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م جـ٢ صـ١٧٠ .

٢( ) المغنى جـ٣ صـ٤٣.

ماله قليلا من كثير والإيجاب في المال الذى لا نماء له أصلا يؤدى إلى خلاف ذلك عند تكرر السنين خصوصا مع الحاجة إلى الإنفاق"([1]) .

٣. أن يبلغ المال النصاب الذي حدده الشارع: وقد حدد النبي –صلى الله عليه وسلم– مقدار هذا النصاب،والذي إذا وصل إليه المال لوجبت فيه الزكاة، ويختلف النصاب حسب نوع المال الذي تستخرج منه الزكاة، وقد حدد الفقهاء أنصبة هذه الأموال الأخرى المستحدثة بالقياس على الأموال التي نصت عليها السنة([2]).

٤. أن يمر على هذا المال عامًا كاملا: فلوجوب زكاة المال يشترط أن يمر على المال أثنى عشر شهرًا قمريا في ملكية وحيازة صاحبه، ويكون ذلك بعد اكتمال النصاب – وهو القدر الذى تجب فيه الزكاة– وذلك لقول النبي صلى الله عليه وسلم: "لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول"([3]).

وذلك لما يطلق عليه زكاة رأس المال وهو يشمل جميع الأنعام من ابل وبقر وغنم، وليس الأوراق التجارية والنقود، وأما بخصوص زكاة الخارج من الأرض، فإن الزكاة تجب فيها وقت حصادها، لقول ربنا ـ جل وعلا:"وأتوا حقه يوم حصاده"([4]).

١( ) الإمام كمال الدين محمد بن عبدالواحد السيواسي المعروف بابن الهمام(المتوفى:٨٦١هـ)، كتاب شرح فتح القدير، طبع مطبعة مصطفى الحلبى وأولاده، الطبعة الأولى ١٣٨٩هـ /١٩٧٠م جـ٢ صـ١٥٥ .

(٢) الجزيري، كتاب الفقه على المذاهب الأربعة . مرجع سابق . جـ١ صـ٣٥٩.

٣() رواه الترمذي: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، سنن الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر الطبعة الثانية ١٣٩٥هـ . مرجع سابق . جـ٢ صـ١٢٩.

٤( ) سورة الأنعام أية (١٤١) .

٥. أن يزيد المال الواجب فيه الزكاة عن الحاجة : ويراد بالحاجة ما لا يستطيع المكلف الاستغناء عنها، مثل مأكله ومشربه وملبسه ومسكنه، والدليل على ذلك قول الحق تبارك وتعالى : . " ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو"([1])، والمراد بالعفو في الآية هو ما يفضل ويزيد عن حاجة المكلف([2]).

المبحث الثاني

دور التطبيق الإجباري للزكاة في وضع حلول للمشكلات الاقتصادية والاجتماعية المعاصرة

إن زكاة المال تعد أساس النظام المالي والاقتصادي للدول التي تتبنى التطبيق الإجباري للزكاة، وخير مثال لذلك المملكة العربية السعودية، وذلك لما في هذا الحكم والتشريع الإلهي من علاج وحل المشكلات الاقتصادية والمجتمعية المعاصرة، وإن هذه المشكلات المالية المعاصرة لم تنجح جل الدول بأنظمتها الوضعية لإيجاد الحلول المناسبة لها.

ومن أهم هذه المشكلات التي نبحث لها عن الحلول المناسبة: تعد مشكلة البطالة من أعنى المشكلات التي نبحث لها عن حل، وكذلك مشكلة محاربة اكتناز المال وحث الناس على استثماره، ودور الزكاة في تمويل إحداث طفرة تنموية للدولة والمساهمة

١() سورة البقرة أية (٢١٩) .

(٢) الحافظ عماد الدين أبو الفداء إسماعيل ابن كثير القرشي الدمشقي(المتوفى: ١٣٧٣م)، تفسير القرآن العظيم) دار مصر للطباعة، بدون رقم الطبعة وبدون تاريخ جـ١ صـ٢٥٦.

في تمويل هذه التنمية، وتمويل أصحاب الاختراعات العلمية والطبية وتمويل البحث العلمي، وكذلك مساهمة الزكاة في إعادة توزيع الدخول والثروات بين أفراد المجتمع وأثر ذلك على الاستثمار داخل الدولة وسيكون – بعون الله– حديثنا عن هذه النقاط ف المطالب التالية : .

المطلب الأول

الزكاة وحل مشكلة البطالة

لا شك أن مشكلة البطالة ذات خطر كبير سواء من الناحية الاقتصادية أو من الناحية الاجتماعية، فمن ناحية لا يجد الفرد الدخل المناسب الذي يكفيه مذلة السؤال هو وأسرته ومن هنا تتجلى مشكلة البطالة الاقتصادية، وأما من الناحية الاجتماعية فإن البطالة تخلق الفروق بين الطبقات داخل المجتمع الواحد، فهناك طبقة تعاني من عدم وجود فرص عمل مما يترتب عليه وجود الحقد والحسد داخل طبقات المجتمع، وقد يتوهم البعض أن الزكاة تعين على عدم العمل وتحث على الكسل ما دام من لم يجدون العمل يرون في صندوق الزكاة عونا لهم وهم لا يعملون وقاعدون في بيوتهم، ومن يأتي في خلده مثل هذا فهو واهم، وأن هذا الوهم ليس له أساس في الشريعة الإسلامية، فالإسلام دوما يطالب أتباعه بالسعي على الرزق.

ويكمن دور الزكاة في إيجاد الحلول المناسبة لمشكلة البطالة عن طريقين أساسيين:–

الطريق الأول منهما هو توفير فرص عمل مناسبة، والطريق الثانيهو خلق أسباب للعمل، وشرح هذين الطريقتين أو العنصرين في السطور التالية:

١. خلق وتوفير فرص عمل مناسبة([1]): يعد مصرف العاملين عليها –كما ذكرنا في المبحث السابق– من مصارف الزكاة الثمانية، فالزكاة ومن خلال هذا المصرف تخلق جهازًا إداريًا تكون مهمته خدمة تحصيل الزكاة وإنفاقها في مصارفها، فالزكاة تعمل مباشرًا على موضع العمل عن طريق خلق فرص عمل، فبذلك يكون للجهاز الإداري اللازم لشئون الزكاة إدارتين أساسيتين:–

أ . إدارة التحصيل: ويتجلى عمل القائمين في هذه الإدارة هو إحصاء الواجب عليهم الزكاة ويطلق عليهم مجموعة الممولين وإحصائهم وأنواع أموالهم التي تجب فيها الزكاة ومقادير ما يجب فيها من زكاة، وعلى أن يكون لهذه الإدارة فروع أخرى في كافة المحافظات والمناطق والمراكز.

ب . إدارة التوزيع: ويكون العمل المنوط يهمن القائمين عليها هو العمل على اختيار الطرق المناسبة لمعرفة المستحقين للزكاة وحصر أعدادهم والتأكد من أنهم يستحقون للزكاة.

٢. تهيئة أسباب العمل : كما أن للزكاة دور مباشر في إيجاد الحلول المناسبة لمشكلة البطالة، فإن لها أيضا طريق غير مباشر في إيجاد مثل هذه الحلول، وذلك عن طريق خلق أسباب العمل والبحث عن هذه الأسباب، وبذلك يكون للزكاة دور رئيسي في إيجاد ما فرص عمل لبعض الطاقات العاطلة.

وبذلك يمكننا أن الرد على من يطعن بأن الزكاة سبب أساسي في البطالة بما تعطيه للمستحقين من نفقات وتشجعهم بأخذها على البطالة، فليس كل الفقراء أو المساكين يستحقون أن يأخذوا من الزكاة أجر بصفة مستمرة وهملا يعملون وعاطلون عن العمل مع قدرتهم عليه، حيث يعد ذلك من قبيل التشجيع على البطالة بل وتعطيل لشخص

١( ) د . رفعت العوضي، محاضرات في اقتصاديات الزكاة، بحوث غير منشورة منقولة عن سعد حمدان الدحياني، بحث الأثر الاقتصادي للزكاة، طبعة جامعة أم القرى ١٤٠٦هـ صـ٦٥.

وعنصر قادر أن ينتج، وهناك البعض الغير قادر على الكسب بنفسه فيجب على الدولة أن تعمد على إنشاء العديد من المشروعات الاستثمارية بمختلف أنواعها، وعلى أن تكون ملكية هذه المشروعات لهؤلاء المستحقين . الغير قادرين . وتكون للدولة حق إدارتها، وبهذا يكون لهذه الفئة دخل شهري مستمر، وتعم الفائدة على المجتمع بأثره في إنتاج السلع والخدمات، ويتم خلق فرص عمل جديدة لهذه الطبقة الغير قادرة، مع توافر الدخل المستمر لهم([1]).

المطلب الثاني

الزكاة ومحاربة والاكتناز

*** تعريف الاكتناز:**

الاكتناز هو انخفاض المستوى العام للإنتاج، مما يترتب عليه كساد اقتصادي، أو هو: "فقد أحد عناصر الإنتاج والثروة عن المشاركة في النشاط الجاري مع بقاؤه في شكل موارد عاطلة"([2]) ، بذلك يعد الاكتناز أو الادخار وعدم الاستثمار عقبة من عقبات التنمية والإغلاق عليها في شكل غير مستغل يترتب عليه حدوث نقص تلك الموارد من دورة الدخل وكذلك الإنتاج، ومما لا شك فيه أن ذلك يؤدي إلى انكماش ورجوع معدل التنمية الاقتصادية.

١( ) انظر: د .محمد منذر قحف، الاقتصاد الإسلامي، دراسة تحليلية لفاعلية الاقتصادية في مجتمع يتبنى الاقتصاد الإسلامي، الطبعة الثانية ١٩٨١م . صـ٤٨،٤٧؛ وانظر: د . عوف الكفراوي: الآثار الاقتصادية والاجتماعية للإنفاق العام في الإسلام، مؤسسة شباب الجامعة ١٩٨٣م صـ٤١،٤٥ .

٢( ) د. نعمت مشهور ،أبحاث ندوة إسهام الفكر الإسلامي في الاقتصاد والمعاصر، طبعة مركز صالح كامل ـ جامعة الأزهر سنة ١٩٩٢م صـ ٤٧.

* الدور الذي تقوم به الزكاة في محاربة الاكتناز في صورته السابقة:

في المبحث السابق عرفنا أن الزكاة تكون بإخراج جزء من المال بصفة سنوية تؤخذ ممن تجب عليهم الزكاة، وتوزع على مستحقيها، لكن إذا لم يقم رب المال الذى يقوم بإخراج هذا الجزء بصفة سنوية كزكاة باستثمار هذا المال، في هذه الحالة فإن الزكاة تهدد رأس المال المدخر والمكتنز بالضياع والفناء، لم لا وهو لم يشارك في النشاط الاقتصادي وتمويل التنمية(١) .

وفى ذلك يقول الدكتور رفعت العوضي: " إن وجوب الزكاة على الثروة التي لم تتحول لأصل رأس مالي منتج ومستثمر ـ أي ظلت عاطلة ـ يؤدى إلى لفت انتباه صاحب هذه الثروة إلى العمل على استثمارها حتى يتحقق منها عائد مناسب له وبهذا يحافظ مالكها على رأس ماله، ويخرج الزكاة من الدخل الذى يتحقق مع استثمارها"(٣).

هذا وقد تناول التشريع الإسلامي ـ المنزل من رب العالمين ـ هذا التأصيل الذي تحدث عنه الاقتصاديين المعاصرين قبل أربعة عشرة قرنا ، فنجد ذلك في القرآن الكريم والسنة النبوية ، فالإسلام حث صاحب المال على العمل وحرم الاكتناز وعمل على التنبيه الشديد لرب المال أن يجد ويجتهد في نماء ماله ويدفع به إلى ساحة الاستثمار والاقتصاد، وأعد التشريع الإسلامي الاكتناز بصورته السابقة داء خطير لو يجب على الفور التخلص منه، فالمولى ـ عز وجل ـ أمر الإنفاق وعدم الاكتناز والادخار ويظهر ذلك جليا في قوله تعالى: "والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فبشرهم بعذاب أليم"(٢)، وهناك من الأحاديث النبوية التي تؤكد وتوضح وتبين هذا المعنى ويظهر ذلك في قول النبي صلى الله عليه وسلم: "من ولى يتيما من مال فليتجر فيه ولا يتركه حتى لا تأكله الصدقة"(٣) وإذا كان النبي ـ صلى الله عليه وسلم

١( ) د . رفعت العوضي: التحليل الاقتصادي لوعاء الزكاة، البحث غير منشور . صـ٣٩.

٢( ) سورة التوبة آية (٣٤) .

٣( ) رواه الترمذي، سنن الترمذي _مرجع سابق_ جـ٢ صـ٣٦

. يحث الأوصياء على العمل على نماء وزيادة أموال اليتامى بالاتجار فيها حتى لا تأكلها الصدقة فمن باب أولى أن ينمى الإنسان ويستثمر ماله ليدفع من ربحه الزكاة([1]).

ومن السطور السابقة يتضح لنا أن النظام الاقتصادي الإسلامي نظام فريد ليس له مثيل خاصة في حله لمشكلة الاكتناز وتراكم الثروات المعطلة دون أن تستثمر في حل المشكلات المجتمعية والاقتصادية المعاصرة ، فالزكاة بمفهومها السابق تعمل على سرعة دوران المال الذي هو في الأساس مال الله جل وعلا([2])، ويتجلى ذلك في قول رب العالمين: "ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله والرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم"([3])، ففي هذه الآية الكريمة يحث الإسلام على مداولة المال بين الأغنياء والفقراء، لأنه مال اللهن وقضت سنته في خلقه أن يتداول هذا المال بينهم.

المطلب الثالث

الزكاة وتمويل التنمية

إن مفهوم التنمية من وجهة نظر إسلامية تعنى: "أن يتحقق التقدم الاقتصادي، وبالتالي يكون هناك عدالة في التوزيع بين أفراد وطبقات المجتمع، بحيث يمكن أن

١( ) د. إبراهيم فؤاد: الإنفاق العام في الإسلام . مكتبة الأنجلو المصرية . ترقيم أولى ٦٢٧١٠٠٠٠٠١٥ صـ ١٥٣ .

٢( ) أ . د / منذر قحف، الاقتصاد الإسلامي علما ونظاما، طبعة دار التعلم ١٩٩٩م صـ١١٩.

٣() سورة الحشر أية (٧) .

تصل المستويات الإنتاجية والتوزيعية إلى تحقيق الكفاية لجميع أفراد وطبقات المجتمع دون تمييز(١).

فالزكاة مورد هام من موارد تمويل التنمية، حيث إنها تعد موردا ماليًا مستمرًا ومتجددًا، خاصة وأنها ترتبط بالمال النامي، ولا يشترط فيمن تجب عليه البلوغ والرشد فقد اتفق أعضاء مؤتمر البحوث الإسلامية على أن الزكاة تجب في أموال غير المكلفين وأن هذا هو ما اتفق مع القول المأثورة عن رسول الله ـ صلوات رب وسلامه عليه ـ وعن الصحابة والتابعين(٢).

ويثور هنا التساؤل التالي: كيف تعمل الزكاة على تمويل التنمية؟

الزكاة تعمل على تمويل كافة النواحي الإنتاجية لعملية إنماء الأموال،وذلك يكون عن طريق توفير العناصر الإنتاجية، وبناء القواعد الأساسية، وربط الإنتاج بالتطور العلمي الحديث، وتمويل الاستثمارات، ولا يكون ذلك إلا بما تحصل به الكفاية لجميع أفراد المجتمع، وبتوفير الأداة الإنتاجية التي يحسن استغلالها في التكسب(٣).

وبذلك يمكننا أن ننشئ من أموال الزكاة مصانع وعقارات ومؤسسات ومحلات تجارية ونملكها للفقراء لتدر عليهم ربحًا مستمرًا ودخلا يكون كافيا لاحتياجاتهم ، ودون أن يرخص لهم ولي الأمر لهم في بيع هذه الأصول التي تم إنشائها بأموال الزكاة .

١() د . نعمت مشهور ـ أبحاث ندوة إسهام الفكر الإسلامي في الاقتصاد المعاصر . مرجع سابق . صـ٤٦١؛ وانظر: صالح عبدالله كامل: الآثار الاجتماعية للزكاة، أبحاث وأعمال الندوة الأولى لقضايا الزكاة المعاصرة بمدينة القاهرة المنعقدة في ٢٥ من شهر أكتوبر ١٩٨٨م صـ٥٦.

٢( ) الشيخ محمد أبوهرة عالم ومفكر إسلامي (توفي سنة ١٩٧٤م)، كتاب الزكاة ، المؤتمر الثاني لمجمع البحوث الإسلامية بالقاهرة ١٩٦٥م صـ١٨١ .

٣() انظر: المجموع شرح المهذب للإمام النووي ـ مرجع سابق . جـ٦ صـ١٧٥.

فالزكاة تشارك في تمويل رأس المال الاجتماعي الثابت ونمائه وزيادته، حيث يضيف سهم "ابن السبيل" وسهم "وفى سبيل الله" يضيفان إلى توفير العناصر الإنتاجية في بناء القواعد الأساسية والتي تعرف برأس المال الاجتماعي، ويعدان بذلك مصدران مهمان و جديدان للتمويل المباشر للزكاة، وخاصة أنه يمكننا بسهم "وفى سبيل الله " تمويل الجيوش الإسلامية للدفاع عن الأوطان(١).

وكذلك تشارك الزكاة في تمويل البحث العلمي وتطويره، خاصة تلك الأبحاث اللازمة والدراسات الضرورية خاصة الطبية منها والاقتصادية، فالنتيجة من وراء البحث العلمي لا تقف عند طالب العلم والبحث العلمي فقط، وإنما الفائدة والنفع يعودان لجميع الأمة، وبذلك إذا بات طالب العلم غير قادر على الجمع بين البحث العلمي والكسب، فيمكننا أن نلبي له احتياجاته للعلم والتفوق العلمي من سهم" الفقراء"، وإن أهم ما ينفق في سبيل الله خاصة في هذا الزمان النفقة على دور العلم والجامعات وصولا بالمجتمع الإسلامي إلى الرقى والتقدم العلمي الذى بات ضروريا لكافة المجتمعات(٢).

(١) انظر المستشار مدحت حافظ إبراهيم: دور الزكاة في خدمة المجتمع، دار غريب للطباعة والنشر ـ طبعة ١٩٩٥ ـ الطبعة الأولى صـ١٢٠.

(٢) أ. د أحمد شوقي دنيا، كتاب: النظرية الاقتصادية من منظور إسلامي، دار النشر، مكتبة خريجي الرياض الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ / ١٩٨٤م صـ ١١٣.

المطلب الرابع

دور الزكاة في إعادة توزيع الدخول بين الأفراد

بادئ ذي بدء يثور معنا تساؤل هام للغاية وهو: ما المقصود بإعادة التوزيع الدخول بين الأفراد داخل الدولة؟

في الإجابة عن هذا التساؤل يقول الأستاذ الدكتور شوقي دنيا(١): "إن إعادة التوزيع تعني تبادل وتداول الدخول والثروات بين أفراد المجتمع الإسلامي بمختلف طبقاته، ويشمل هذا التداول كافة الثروات والأموال وكذلك المدخرات، وثروة الفرد وأصل ماله يرد عليهما التوزيع وكذلك التداول".

ومن هنا يمكننا القول بأن للزكاة دور فعال في تحقيق العدالة في توزيع الدخول والثروات بين أفراد وطبقات المجتمع، فإذا حدث خلل ما في توزيع الدخول والثروات التي هي في الأصل من نصيب المجتمع فزاد نصيب أصحاب الأموال وتزايد حجم ثرواتهم وتضخمت فإن الزكاة تعمل على إعادة التوزيع لمثل هذه الثروات على كل أفراد وطبقات المجتمع حيث أنه طبقا للزكاة نأخذ من أموال الأغنياء لتوزيعها على الفقراء والمساكين.

* صور من إعادة توزيع الدخول والثروات من المجتمع الإسلامي:

* الصورة الأولى:

١() أ . د أحمد شوقي دنيا ، المرجع السابق صـ١١٤؛ وانظر: غازي عناية: الاستخدام الوظيفي للزكاة في الفكر الاقتصادي الاسلامي، دار الجيل، بيروت الطبعة الأولى ١٩٨٩م صـ٢٢.

مما لا شك فيه أن الموارد المالية والمتجددة لمجتمع مدينة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – لخير فرصة كي يتحقق التوازن المفقود بين أفراد المجتمع خاصة في ناحية توزيع الدخول(١).

وقد انتهج الخلفاء الراشدين نهج النبي – صلى الله عليه وسلم – في ذلك فقد روى عن يزيد بن أبى حبيب "أن أبا بكر كلمه في أن لا تسوي بين الناس في القسة، فقال:إنما فضائلهم عند ربهم فأما هذا فالتسوية فيه خير من المفاضلة".

* الصورة الثانية :

ما روى عن الفاروق عمر بن الخطاب . رضى الله عنه . لما أراد أن يقسم الأرض بين المسلمين، قال له معاذ رضى الله عنه:"إذن والله ليكونن ما تكره يا أمير المؤمنين، إنك إن أقدمت على قسمتها صار الريع العظيم في أيدي القوم ثم يبددون، فيصير ذلك إلى الرجل الواحد أو المرأة، ثم يأتي من بعدهم قوم لا يجيدون شيئا فجد أمرًا يسع أولهم وأخرهم"(٢).

ومما سبق يتضح لنا جليا الشكل الذي كان التشريع الإسلامي يعالج به أي خلل قد يتعرض له التوزيع العادل للدخول بين أفراد المجتمع، وبالتالي يعيد التوازن بين مختلف طبقات المجتمع.

١() المستشار مدحت حافظ إبراهيم . مرجع سابق . صـ ١٢٢؛ وانظر: مجدي عبد الفتاح سليمان: دور الزكاة في علاج الركود الاقتصادي، مجلة الوعي الإسلامي، الكويت، العدد ٤٤.

(٢) الشيخ محمد أبو زهرة: الزكاة، من أبحاث المؤتمر الثاني لمجمع البحوث الإسلامية . مرجع سابق صـ ١٩٤.

*** الدور الذي تقوم به الزكاة في علاج الخلل في توزيع الدخول:**

إن الزكاة باعتبارها أحد الأدوات الهامة لإعادة التوزيع تتجلى من خلال الأثرالذي تحدثه فيدخول الذين يأخذون الزكاة من ناحية، والأثر الذي تحدثه في دخول من تجبى منهم الزكاة عن ناحية أخرى، ويتضح ذلك في السطور التالية:.

ـ التأثير في دخول الذين يأخذون الزكاة:

وهذا الأثري تضح من خلال أنه يشمل فئات من تصرف الزكاة لهم، وإحاطة الزكاة لهم يقاس بكيفية وإلى أي حد يمكن تغطيتها للمحتاجين المقرر صرف الزكاة لهم، وهم يعدون مصارف للزكاة، وبالأحرى هم من ذكرهم الله –تعالى– في الآية الستين من سورة التوبة "الفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب وفي سبيل اللهو ابن السبيل".

ويمكننا في البداية استبعاد العاملين عليها فهم يتقاضون راتبًا أو أجرة على هذا العمل، وكذلك استبعاد المؤلفة قلوبهم فهم يعطون من الزكاة لمجموعة من الأسباب تجعلهم يخرجون من نطاق التكافل الاجتماعي، وأما المصارف والصنوف الباقية فتدخل في نطاق التكافل الاجتماعي، والزكاة تلعب دورا هاما ورئيسيًا مع هذه المصارف خاصة في إعادة التوزيع العادل للدخول.

فنجد الفقراء والمساكين يعطون من حصيلة الزكاة ما يخرج بهم من مسمى الفقر والمسكنة إلى أقل مراتب الغنى وذلك على الرأي الراجح، ويعتبر ذلك بحسب ظروفهم وأحوالهم،أو بمعنى آخر أن هذا أمر مطرد ويكاد يختلف من شخص لآخر ومن زمان لآخر وذلك كله يترك للحاكم أو لوبي الأمر بحيث يضع الضوابط والمعايير اللازمة ويتثبت ويتحرى فيه الدقة خاصة عند التوزيع(١).

---

(١) د . محمد عبدالمنعم عفر ، النظرية الاقتصادية في الإسلام ، طبعة الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية القاهرة ١٤٠١هـ / ١٩٨١م صـ٢٣٧.

وأما الغارمون فيسدد دينهم من الزكاة بمقدار الدين الذي في ذمتهم إذا كان الدين في لمصلحة عامة، أما إذا كان دينه لمصلحة خاصة فيسدد فاضل هذا الدين من الزكاة استغرق الدين ماله كله بات مستحقا للزكاة ولكن يشترط ألا يكون دينه لمعصية، ويمكننا تسمية ذلك بإعادة التوزيع لصالح المدين إن لجأ للدين لنفسه أو لجأ له للإصلاح بين الناس(١).

وأما ابن السبيل وهو المسافر الذي خرج للعمل ولم يوفق في الحصول على فرصة عمل ومن ثم الحصول على دخل حتى نفذ ما معه من مال، أو كان قد حصل على عمل ثم انقطع عن العمل لسبب لا دخل له فيه ونلم يبق معه من مال، ولم يجد من المال حتى ما يقله إلى بلده، فإعطائه من الزكاة والمساعدة في عودته إلى دولته من مال الزكاة يعد من قبيل إعادة التوزيع المرحلية لابن السبيل(٢).

وبخصوص سهم في سبيل الله فإن هذا السهم ـ وكما ذكرنا ـ لا يتوقف عند الغزو والجهاد وفقط، فالدعوة الصادقة التي تبين وجهة نظر الإسلام السمح فهذا يعد من قبيل إعادة التوزيع لصالح هؤلاء الذين يقومون لنصرة هذا الدين بالدعوة الصحيحة والصادقة(٣).

*فبذلك يتضح لنا أن أهم أهداف الزكاة إعادة توزيع الدخل بين الأفراد بمختلف طبقات المجتمع، والزكاة بذلك تقوم على باستخدام التأثير في الدخول وتوزيعها بالشكل الصحيح لتحقيق التكافل الاجتماعي.

*** تأثير الزكاة في دخول من تجب الزكاة في أموالهم:**

١() الشيخ محمد أبو زهرة : الزكاة . مرجع سابق ـ صـ١٩٥.

٢() الباحثة: دلال حسن، رسالة بعنوان: الزكاة وإعادة توزيع الدخل والثروة في مصر، رسالة ماجستير مقدمة لمعهد الدراسات الإسلامية بمصر لنيل درجة الماجستير ٢٦٤، ٢٦٥.

٣() د . شوقي إسماعيل: مفاهيم إسلامية في النقود والفرق بين الاكتناز والادخار، مجلة المسلم المعاصر، العدد الرابع عشر أبريل صـ١٠٢.

يتجلى هذا التأثير من زاوية شمولية الزكاة لمن تجب عليهم، وكذلك شموليتها بالنسبة للمال الذى تجب الزكاة فيه، ويعد هذا من أهم أسباب نجاح الزكاة فيه، ويعد هذا من أهم أسباب النجاح للزكاة في مجال إعادة توزيع الدخول والثروات وتقليل حجم الفوارق بين الطبقات، ويتضح لنا جليًا أن الزكاة تعمل على القضاء على مشكلة تجمع الثروات في يد فئة معينة وقليلة ووجود طبقة عليا يمثلها الأغنياء وطبقة دنيا يمثلها الفقراء، فالزكاة تعمل على تنمية الدخول والموارد للفقراء والمساكين والغارمون المثقلون بالديون وإعطاء حافز قوي للغنى حتى يساعده بكل ما هو متاح من الوسائل([1]).

١() د. حسين شحاته: محاسبة الزكاة مفهوما ونظاما وتطبيقا ـ مرجع سابق ـ صـ٢١٠.

المطلب الخامس

الأثر الذي تحدثه الزكاة على الاستثمار

ـ مفهوم الاستثمار في الأنظمة الوضعية:

في الاقتصاد الوضعي لا يعدو الاستثمار عن كونه: الحصول على أكبر استفادة بالأصول المشتراه من الأفراد أو الشركات بهدف تحقيق الربح، وبمعنى آخر: "مجموع المنتجات التي لا تستهلك أو تستخدم خلال فترة حساب الناتج القومي"، أي أن هذه المنتجات تضاف إلى الطاقة الإنتاجية، وبهذا المعنى يتضمن الاستثمار إنشاء مشروعات جديدة، أو العمل على استكمال مشروعات لم يتم الانتهاء منها بعد، أو تجديد وإحلال أصول ذات طابع إنتاجي، وهذا يعكس مدى الأهمية لرأس المال المادي في الاقتصاد الوضعي، ومن المسلم به أن الباعث والدافع الأساسي للاستثمار هو بناء الثروات والعمل على تحقيق الأرباح من رأس المال المتاح([1]).

ـ المقصود بالاستثمار في التشريع الاقتصادي الإسلامي:

لا يقتصر مفهوم الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي على الإمكانيات والقدرات المادية فقط بل يتسع ليشمل القدرات المعنوية والروحانية للإنسان، فهذه القدرات لها تأثير قوى على كفاءته الإنتاجية، فالإمكانيات الإنتاجية للإنسان ليست منحصرة في قدراته

١() د . شوقي دنيا : تمويل التنمية في الاقتصاد الإسلامي، دراسة مقارنة . طبعة بيروت ، مؤسسة الرسالة ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م صـ ٨٧؛ وانظر: د. نعمت عبداللطيف مشهور: الزكاة الأسس الشرعية والدور الإنمائي والتوزيعي، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر،بيروت ١٤٠١هـ ١٩٨١م صـ٣١٢.

العقلية والجسدية وفقط، لكن تمتد لتشمل قدراته الروحية(١)، وخير دليل على ذلك قوله تعالى: "قالت يا أبت استأجره إن خير من استأجرت القوى الأمين"(٢).

ـ أثر الزكاة على الاستثمار:

الزكاة لها تأثير قوي في تحريك المدخرات والأموال المكتنزة نحو طرق الاستثمار بشتى أنواعها، ويترتب على ذلك تحقيق فائض يمكن لصاحب رأس المال أن يستخرج منه زكاة المال،فالفرد لو لم يقم باستثمار ماله الذي يؤدي منه الزكاة سينقص ذلك المال وسيقل عن النصاب، ومن هنا حثت الشريعة الإسلامية أولياء الأيتام وأوصيائهم باستثمار أموال الأيتام حتى لا تنقص من الصدقة، وهنا يظهر لنا تأثير الزكاة القوي في منع الادخار والاكتناز في الآجال الطويلة له من الأهمية بمكان في عدم ترك هذه الأموال بدون عمل واستثمار والبحث عن خلق فرص لاستثمارها(٣).

وفى هذا الخصوص يقول الدكتور منذر قحف: "إن العالم بأكمله لم يعرف نظاما مثل النظام الاقتصادي الإسلامي في وضع الحلول المناسبة لمشكلة تراكم الثروات المعطلة والمكتنزة دون أن تستثمر في تحسين الظروف الاقتصادية والمعيشية للأفراد داخل المجتمع"(٤).

---

(١) أبو الفضل جعفر بن على الدمشقي، الإشارة إلى محاسن التجارة أبحاث التراث الإسلامي تحقيق بشرى الشيوجي، مكتبة الكليات الأزهرية ١٣١٧هـ صـ٨٠.

٢() سورة القصص أية (٢٧) .

٣() د . محمد عبدالمنعم عفر ـ النظرية الاقتصادية في الإسلام الاقتصادية في الإسلام ـ مرجع سابق صـ ٢٤٥؛ وانظر: د. محمد سليمان الأشقر ود. محمد نعيم ياسين ود. محمد عثمان شبير ود. محمد عمر سليمان الأشقر: أبحاث فقهية في قضايا الزكاة المعاصرة، دار النفائس للنشر والتوزيع،ط٣ سنة ١٤٢٤هـ ٢٠٠٤م جـ٢ صـ٥٢١.

٤( ) د . منذر قحف . الاقتصاد الإسلامي . مرجع سابق صـ ١١٩ .

وفى ضوء ما سبق يمكننا القول أن للزكاة أثر فعال في الاستثمار، بل وأنها تدفع أصحاب رؤوس الأموال إلى الاستمرارية في الاستثمار، وبهذا يستطيع الفرد المسلم تحقيق النماء المالي ويصبح معه فائض يؤدى منه الزكاة،وتتحقق الاستفادة الكبرى للمجتمع بأداء الزكاة لمن يستحقها(١). مما سبق نخلص أن الزكاة ـ خاصة زكاة المال ـ لو طبقت التطبيق الصحيح في الدول الإسلامية والعربية سيكون لها دور قوي فعال في تحقيق النماء المالي والاجتماعي وبل يتحقق تبعا لذلك الأهداف السياسية للدولة.

١( ) د . مجدى عبدالفتاح: علاج التضخم والركود الاقتصادي في الإسلام، دار غريب للطباعة والنشر، الطبعة الأولى ٢٠٠٢م صـ٣٣٦.

المبحث الثالث

التطبيق الإجباري للزكاة ووسائل التطبيق ومعوقاته

حتى يتسنى الحديث عن التطبيق الإجباري للزكاة، ووسائل هذا التطبيق ومعوقاته، فلا بد لنا أن نفرد لكل نقطة من هذه النقاط مطلبا مستقلا، وبيان ذلك فيما يلي.

المطلب الأول

التطبيق الإجباري للزكاة وأدلته

مما لا شك فيه أن الزكاة تعد ركنا من أركان الإسلام، كم تعد أحد الدعائم والمصادر المالية لهذا التشريع، والزكاة فرض على كل مسلم يستخرجها من ماله متى توافرت الشروط اللازمة، وفي هذا يقول ربنا . عز وجل: "خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها"(١).

ويستدل على التطبيق الإجباري للزكاة من القرآن الكريم، ومن السنة النبوية المطهرة، ومن الإجماع.

أولا: من القرآن الكريم:

١. قوله تعالى: "فإن تابوا وأقاموا الصلاة وأتوا الزكاة فخلوا سبيلهم"(٢).

٢. قوله تعالى: "وأقيموا الصلاة واتوا الزكاة"(٣).

١() سورة التوبة آية (١٠٣)

٢() سورة التوبة آية (٥) .

٣() سورة البقرة آية (١١٠) .

٣. قول تعالى: "فإن تابوا وأقاموا الصلاة وأتوا الزكاة فإخوانكم في الدين"(١).

ووجه الدلالة من هذه الآيات الكريمة أنها جاءت لتوضح ولتبين لنا أن الزكاة فرض وواجبه على من توافرت فيه الشروط اللازمة، أنه متى توافرت الشروط فإن تطبيقها إجباري على كل فرد مسلم في ماله متى توافرت شروطها.

ثانيا: من السنة النبوية المطهرة:

١. قول النبي صلى الله عليه وسلم: "بنى الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان وحج البيت لم استطاع إليه سبيلا"(٢).

٢. قول النبي صلى الله عليه وسلم: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وان محمد رسول اله ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دمائهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله"(٣).

فالزكاة هي أحد الدعائم والأركان الخمسة للإسلام، ويكفر جاحدها ويقاتل الممتنع عن أدائها بنص الحديث المذكور السابق، لاسيما وأن هذا الحديث استند إليه أبو بكر الصديق في حروبه على مانعي الزكاة.

ثالثًا: من الإجماع:

إن خير ما يقال على الإجماع على إجبارية الزكاة هو حدث في عهد الخليفة الأول أبو بكر الصديق رضى الله عنه، حيث قاتل مانعي الزكاة بل وأعدهم مرتدين ويجب إعلان الحرب عليهم وقتالهم، وكان ذلك بعد أن أخذ رأى كبار الصحابة في

١() سورة التوبة أية (١١) .

٢() رواه البخاري.

٣( ) رواه البخاري ومسلم.

قتالهم، وقد سوى خليفة سول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ بين من منعه الزكاة ومن أرتد عن الإسلام، فكلا الطائفتين قد أعلن العداء على الإسلام والمسلمين([1]).

ولذلك حينما اعترض عليه بعض الصحابة لقتاله مانعي الزكاة قال لهم أبوبكر الصديق: "والله لو منعوني عناقا كانوا يؤذونها إلى رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ لقاتلتهم على منعها"([2]). والعناق هو ما يأتي على الأنثى من أولاد الغنم، ومن هنا اقتنع المعترضون على أبي بكر ووافقوه على قتال مانعي الزكاة فكان ذلك إجماعًا.

ووجه الدلالة من هذا الإجماع أن المطالبة بأموال بالزكاة تقع على عاتق ولى الأمر ومن أوائل مسئولياته، فهو المسئول عن تحصيلها وتوزيعها، وبيده كل الوسائل لجمعها ، ويكفيه قول المولى عز وجل: "الذين إن مكانهم في الأرض أقاموا الصلاة وأتوا الزكاة"([3]).

١() محمد بن جرير بن يزيد بن غالب الطبري(المتوفى: ٣١٠هـ): تاريخ الرسل والملوك، دار التراث . الطبعة الثانية بدون تاريخ، باب حوادث متفرقة جـ٣ صـ ٢٤٢.

٢() رواة البخاري حديث رقم ١٤٥٦.

٣() سورة الحج أية (٤١) .

المطلب الثاني

آليات التطبيق الإجباري للزكاة

كما ذكرنا في المطلب السابق أن للحاكم أو لولى الأمر اتخاذ كافة الآليات والوسائل بما يمكنه من جمع الزكاة وتحصيلها من مصادرها، ولإنفاقها في مواردها ومصادرها المنصوص عليها على سبيل الحصر.

ومع ذلك فإن أهم وسيلة تمكن الجهات المختصة من جمع الزكاة هي توعية وتهيئة أرباب الأموال لتقبل فكرة جمع الزكاة، وإنه لمن الأهمية بمكان العمل على توعية المكلفين بالزكاة، وذلك حتى يؤمن كل واحد من مجموعة المكلفين بحقوقه وما يجب عليه من واجبات، وكل ذلك يتأتى بعد تشكيل إدارة تكون هي المختصة بعملية جمع وتحصيل الزكاة وصرفها في مصارفها التي قررها الشرع ، ويكون الدور الرئيسي لهذه الإدارة نشر الوعي بين المكلفين ولديها كافة الآليات التي تمكنها من ذلك، كتوفير الملصقات والمنشورات والكتيبات ونحو ذلك التي تساعدها للتوعية، ولها في سبيل ذلك من أن تقوم بعمل مطبوعات بصفة دورية منتظمة تتضمن جل أحكام الزكاة أو العمل على التفسير المناسب لوقائع تتعلق بالزكاة، ولها إبداء الرأي في إيجاد الحلول اللازمة لمشكلات مثارة متعلقة بهذا الشأن، ولهذه الإدارة أن تخصص يوما معينا –مثلا– بصفة أسبوعية لكل شخص يريد أن يستفسر عن واقعة معينة أو لديه بعض الأسئلة يريد لها إجابة متى كانت هذه الأسئلة متعلقة بالزكاة وأن إخراجها إجباريًا على كل من وجبت عليه، وكما يكون لهذه الإدارة المختصة أن تقدم ما تراه من مساعدات للمكلفين الذين تجب عليهم الزكاة لتبصيرهم بما يقع على عاتقهم من واجبات والتزامات وما لهم من حقوق.

ويجب أن تتكون الإدارة الموكول لها تحصيل الزكاة وصرفها في مصارفها من أشخاص لديهم من الكفاءة والخبرة التي تؤهلهم لذلك، وعلى السلطات المختصة أن

تعمل على اختيار أعضاء هذه الإدارة بدقة عالية وبعد عقد مجموعة من الاختبارات الحيادية والدقيقة التي تكشف أفضل العناصر التي يناط لها هذه المهمة.

المطلب الثالث

العقبات التي تواجه التطبيق الإجباري للزكاة

التطبيق الإجباري للزكاة ليس بالأمر الهين والبسيط، فقد تقف أمام هذا التطبيق الإجباري للزكاة بعض العقبات والإشكاليات.

وأهم هذه العقبات والإشكاليات التي تقابل هذا التطبيق:

١. قلة الثقافة الدينية .
٢. الأزمات الاقتصادية والاجتماعية المعاصرة.
٣. وجود بعض الشبهات التي يشكك من يطرحها في صلاحية التشريع الإسلامي لكل زمان ومكان.
٤. عدم وجود تشريع بقانون يلزم المكلفين بإخراج الزكاة .
٥. عدم وجود الهيكل التنظيمي لمؤسسة الزكاة .
٦. عدم التأهيل العلمي للعاملين على الزكاة .
٧. التخوف من المسئولين من عدم التناسق بين الزكاة والضرائب.

*وفيما يلي تفصيل لهذه العقبات والإشكاليات التي تواجهنا للتطبيق الإجباري للزكاة:

أولا : قلة الثقافة الدينية:

يقول الدكتور الطيب زين العابدين: "لكى تحقق الزكاة القيام بدورها المنوط بها، فإنه لا بد من وجود الأشخاص المسلمين الذين يحرصون على تطبيق شرع الله سبحانه

وتعالى في كل معاملاتهم سواء مع بعضهم أو مع غيرهم من غير المسلمين، ولكن يلاحظ في عصرنا الحاضر انشغال الكثيرين من أفراد المجتمع بأمور الدنيا أكثر من انشغالهم بأمور الآخرة، ولذلك ، فقد ضاع الوازع الديني وقل عند معظم المسلمين ولقد أدى ذلك إلى عدم إجبار الحاكم الناس بدفع الزكاة، مما جعل الزكاة أصبحت اختيارية يدفعها من شاء من الناس ويأبى من يأبى"([1]).

مما سبق يتضح لنا أن ضعف وقلة الوازع الديني من أهم المعوقات والإشكاليات التي تواجه التطبيق الإجباري للزكاة، وإن استطعنا تقوية الوازع الديني والثقافة الدينية عند المسلمين فمما لا شك فيه أن الأشخاص سوف يتسابقون في إخراج الزكاة.

وقلة الوازع الديني عند المسلمين يترتب عليه كثير من المعوقات للزكاة حيث تقل بل وتنعدم أحيانا الأخلاق الحميدة التي من الواجب أن يتصف بها المسلم الحق،وجراء ضعف وقلة الأخلاق تجد أن المجتمع يتأثر بتقاليد وعادات لا تمت بصلة للشريعة الإسلامية،ومن أهم هذه العادات المخالفة للشرع انتشار الفواحش فكيف يتسنى لنا تطبق الزكاة بطريقة إجبارية في ظل هذه الظروف وتلك الفوضى([2]).

ونخلص مما سبق أن توافرا لوازع الديني والثقافة الدينية والعمل على تنمية الثقافة الدينية لدى الأفراد لمن أهم الشروط الواجب توافرها حتى يتسنى لنا تطبيق مسألة التطبيق الإجباري للزكاة بشكلها الصحيح، ويمكن تنمية هذه الثقافة الدينية وتقوية هذا الوازع الديني لدى الأفراد عن طريق العمل على تفعيل دور إدارة الوعظ

١( ) د. الطيب زين العابدين: معالجة الزكاة لمشكلة الفقر، المؤتمر الرابع للزكاة المنعقد في الفترة في ١٢ شهر مارس عام ١٩٩٥م بدكار ـ السنغال صـ ٢٥ .

٢( ) د / حسين شحاته: دراسة في التطبيق المعاصر لزكاة المال ـ الصعوبات والمعوقات ـ مجلة الاقتصاد الإسلامي . بنك دبى الإسلامي العدد (٢٣ ، ٢٤) صـ١٩.

في الأزهر الشريف عن طريق عقد الندوات التثقيفية لتقوية الوازع الديني لدى الأفراد وتعليمهم أمور دينهم بصفة عامة وما يتعلق بالزكاة بصفة خاصة، ولا يوجد مانع أن تقوم هذه الإدارة بإعداد قوافل الوعاظ وتوفر لهم وسائل المواصلات اللازمة كي ينتقلوا لمكان تواجد الأفراد وبالتالي العمل على تقوية وازعهم الديني وتنمية ثقافتهم الدينية.

ثانيا : الأزمات الاقتصادية والاجتماعية(١):

إن المجتمعات الإسلامية بمختلف طبقاتها تعاني في الوقت الحاضر من الكثير من الأزمات الاقتصادية والاجتماعية، ومن أول تلك الأزمات الاستعمار الغربي للدول الإسلامية والعربية ، فقد كان من أهم نتائج هذا الغزو العمل على إبعاد المسلمين عن دينهم وثقافتهم الإسلامية والتدخل في شئونهم السياسية والاجتماعية، حيث استطاع الغزو أن يصوغ الحياة في المجتمع الإسلامي على القيم الغربية وأصبح يشكك المسلمين في مبادئهم وقيمهم بل وتطرق الأمر للتشكيك في أسس ومبادئ الإسلام، وهذا الاستعمار الغربي قد رحل الآن عن البلاد الإسلامية والعربية بجيوشه إلا أن مخلفاته الفكرية لم ترحل بعد، بل وبات لها تأثير قوي على والسلوك والأخلاق بالسلب.

ومن أهم النتائج التي ترتبت على ذلك أن أصبح فرض الضريبة على المواطنين هو السياسة السائدة في معظم الدول الإسلامية، وأصبحت الزكاة من الفرائض المنسية من أغلبية المسلمين ومعظم المجتمعات الإسلامية.

وكذلك فإن من أهم الأزمات والمعوقات المادية والاجتماعية التي يمكن أن تؤثر فبالتطبيق الإجباري للزكاة هو طغيان المادية سوء الأخلاقيات الفشل الذر يع

١( ) د . صفوت نصر . مرجع سابق . صـ ٢٣٨ ، د / حسين حسيت شحاته . مرجع سابق . صـ١٩،٢٠ .

للسلوكيات، فهذه المادية الطاغية في كافة المجتمعات بصفة عامة والإسلامية بصفة خاصة وكذلك المدنية والتطور التقني الحالي وتزايد الوسائل الترفيهية قد شارك بشكل ملحوظ جدًا في قلة الوازع الديني وضعفه وفساد الأخلاق.

وأضف لذلك كله التخلف الاقتصادي الذي هو النتيجة الطبيعية لهذا الاستعمار، الذي كان هدفه الأسمى أن يكون المسلمين في احتياج دائم لهم، وحث جميع الدول الإسلامية للاقتراض منهم ثم المطالبة بسداد أصول هذه الديون وفوائدها، وبالطبع فإن ذلك كله يعد من أهم هذه الأزمات المادية والاجتماعية.

ثالثا: بعض الشبهات التي تشكك في صلاحية الشريعة الإسلامية(١):

لقد تبنى أعداء الشريعة الإسلامية بعض شبهات التشكك في صلاحية الشريعة الإسلامية لأن تكون صالحة لكل زمان ومكان، وإن أهم هذه الشبهات:

١. شبهة أن الشريعة الإسلامية شريعة غير مرنة وأنها شريعة جامدة ولا تتماشى والتطورات المعاصرة.

ويمكننا الرد على هذه الشبهة أن هذه هي الصورة الخاطئة المأخوذة على الشريعة الإسلامية، فقد جاءت النصوص في القرآن الكريم والسنة النبوية نصوصا مجردة وعامة ومرنة وغير جامدة بالمرة بل وإن هذه النصوص قد سطرت المبادئ والأسس الأساسية التي تؤسس عليها حياة الأفراد والمجتمعات بما يتفق مع الغرض الشرعي

١( ) انظر: دكتور محمد عمارة : الإسلام والسياسة، دار التوزيع والنشر الإسلامية، الطبعة الأولى ١٩٩٣م صـ ١٣٩، ١٤٠؛ وانظر: مناع خليل القطان: وجوب تحكيم الشريعة الإسلامية، دار التوزيع والنشر الإسلامية، الطبعة الأولى ١٩٨٧م صـ ١٧٠؛ وانظر: د/ صفوت نصر: الإطار المقترح ـ مرجع سابق صـ٢٣٩.

المراد تحقيقه، وما ورد في نصوص الشريعة الإسلامية السمحة من أحكام وتعليلات أكسب الشريعة الإسلامية العمومية والخلود والثبات وأصبحت صالحة لكل زمان ومكان، وتلبي كافة احتياجات البشر وتواكب تطورات البشرية، وأن نصوص الشريعة الإسلامية العامة الثابتة لتنظيم شئون الحياة الإنسانية لها من الثبات والأبدية مما يجعلها صالحة لكل زمان ومكان، وخير دليل على ذلك أن الفقهاء المحدثين قد أصدروا فتاوى في كثير من الأحكام بغير ما أفتى به السابقون والأوائل، والسبب في ذلك يرجع لاختلاف الأحوال والظروف التي وقع يصددها الحدث محل الفتوى .

٢. وهناك شبهة أخرى وهى الخوف من تطبيق الشريعة الإسلامية بأنه سيؤدى لافتراق الأمة نظرا لوجود أقليات غير مسلمة تعيش في البلاد الإسلامية، ولكن في الواقع أن هذه العبارة بها ما بها من الشطط والغلو، فإن زيادة نسبة الفقراء بين أفراد المجتمع لكافية بأن يقضى على روابط القرابة نفسها، وإن تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في الدول الإسلامية أو أغلبيتها يعد تفعيلا لفكرة لحقوق الإنسان الذي تتبناها كافة المنظمات والمجتمعات الدولية، ولناء على ذلك فعلى الدولة الإسلامية ممثلة في حكوماتها أن لا تجعل هناك تفرقة المسلم وغير المسلم في كافة الحقوق و كذلك الواجبات، وهو ما دلت عليه النصوص الشرعية وأهمها الوثيقة التي دونت بين النبي– صلى الله عليه وسلم –واليهود في المدينة،وقد كان من أهم بنود هذه الوثيقة أن لهم مالنا وعليهم ما علينا.

رابعا : عدم وجود تشريع يلزم الأتباع بإخراج الزكاة:

تعد هذه العقبة من أهم العقبات التي تعمل دون تطبيق الزكاة بصورة إجبارية، ولذلك بات من الضروري على الحاكم أو ولي الأمر أو السلطة المختصة في الدولة أن تبادر في سن تشريع قانوني يبرز أن الزكاة فرض على كل مسلم ويجبر الأفراد على أدائها، فمما لا شك فيه أن الزكاة تعد من أعمال السيادة والتي يجب تدخل الحاكم لتحصيلها، والدليل على ذلك قول الله تعالى: "خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم

بها"(١)، ولما ترك الحاكم دوره في تحصيل الزكاة بشكل إجباري باتت الزكاة عند جل المسلمين اختيارية وليست إجبارية، وترتب على عدم صدور قانون يجبر الأفراد بإخراجها أن أصبح هناك صعوبة في العمل على إقناع الأشخاص بإخراج الزكاة(٢).

خامسا : عدم وجود الهيكل التنظيمي لمؤسسة الزكاة:

قلنا في السطور السابقة أن مهمة تحصيل الزكاة من الأعمال السيادية الموكولة للدولة، لذك أصبح من الضرورة وجود هيكل إداري وتنظيمي لمؤسسة الزكاة، ويتم اختيار هذا الهيكل الإداري بدقه عالية بعد الخضوع للاختبارات التي تؤهلهم للقيام بهذا العمل، ويتم وضع التسلسل الهرمي والإداري داخل المؤسسة، وموقع ومكانة هذا الهيكل الإداري للزكاة من الجهاز الإداري داخل الدولة.

سادسا : عدم التأهيل العلمي للعاملين على الزكاة:

لكى تنجح إلزامية وفرضية الزكاة لا بد من وجود الكوادر البشرية المؤهلة والمدربة والتي تتصف بالكفاءة والأمانة، والعلاج الأمثل لهذه الإشكالية أنه لا بد من تكثيف التوعية اللازمة لنشر الوعي والثقافة للعاملين على الزكاة، وأن تعقد لهم في هذا الشأن دورات تثقيفية(٣).

سابعا : التخوف من المسئولين من عدم التناسق بين الزكاة والضريبة:

وبصيغة أخرى إن من أهم هذه المعوقات هو: تخوف السلطة المختصة عن العمل الضريبي من عدم التناسق بين الزكاة والضريبة، وهذا المعوق من المعوقات الطبيعية التي تواجه أي تغيير أو نظام مستحدث، ولا يقتصر ذلك في مجال تطبيق

١( ) سورة التوبة آية (١٠٣) .

٢( ) د / صفوت نصر . مرجع سابق . صـ٢٤٤.

٣( ) د / أحمد أمين حسان: دور الزكاة في علاج المشكلات الأسرية . المؤتمر العلمي الرابع للزكاة في دكار السنغال المنعقد في الفترة من ٢١ مارس حتى ٢٤مارس ١٩٩٥م صـ١٨.

الزكاة والضريبة وفقط بل يتعدى لكافة المجالات، وإنه لوضع طبيعي أن يتسبب أي نظام جديد في وجود نوع من القلق للنظام السابق له حتى ولو كان النظام الجديد هو الأفضل، وحتى يتسنى لنا علاج هذا القلق والخوف الذي يفرضهما النظام الجديد، فعلى النظام المختص أو ولى الأمر العمل على نشر الوعى بين العاملين في مسألة جمع الزكاة لاسيما العاملين بمصلحة الضرائب المصرية، وأن يتم التحول للنظام الجديد(نظام الزكاة) بشكل تدريجي حتى ولو لزم الأمر أن يستتبع نظام الزكاة ضريبة معينة، مع الوضع في الحسبان أن المرحلة الانتقالية من نظام الضريبة لنظام الزكاة هي في حد ذاتها مرحلة توعية وتدريب للعاملين بمؤسسة الضرائب(١).

وأن هذه المعوقات السابقة والتي ذكرتها في السطور السابقة ليست هي كل المعوقات والإشكاليات، فهناك معوقات أخرى قد تواجه نظام الزكاة ومن أهم هذا المعوقات: عدم التعاون المأمور به بين الدول الإسلامية وبعضها البعض، والتقليد الأعمى من المسلمين لغيرهم من أصحاب الديانات التي تحض على كراهية الإسلام وبات هذا التقليد أسلوب حياة، وكذلك الأزمات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية التي حلت بالكثير من الدول الإسلامية.

ولذلك أصبح ضروريا على حكومات الدول الإسلامية أن تضع في حساباتها أن العمل على تطبيق الزكاة بشكل إجباري لهو الوضع الأمثل الذى يجب الأخذ به، وأن تعمل هذه الحكومات سرعة سن القوانين اللازمة لذلك، لاسيما بوضع قانون خاص ينص على الإجبار في تحصيل الزكاة وكيفية جمعها وتوزيعها لمصارفها والعاملين عليها،

١( ) د / حسين شحاته: منهج وسبل التحول من نظام الضرائب الوضعية إلى نظام زكاة المال، بحث منشور في مجلة الاقتصاد الإسلامي العدد ١١٢ربيع الأول سنة ١٤١١هـ

وعلينا أن نعلم جيدا أن المسلمين الأوائل أدركوا ذلك ، فالحروب الأولى التي خاضها الصحابة في خلافة أبي بكر الصديق ـ رضى الله عنه ـ بعد وفاة النبي – صلى الله عليه وسلم كانت ضد الذين منعوا الزكاة كما كانوا يؤذونها إلى النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ وأعدهم من المرتدين عن الإسلام .

لذا بات من المهم تطبيق الزكاة بشكل إجباري، خاصة وان كثيرا من الدول الإسلامية والعربية تعاني من أزمات اجتماعية وأزمات اقتصادية، بسبب تخلفهم في عوامل إنتاجهم واتكالها على الدول الغير المسلمة، خاصة في الحصول على ضرورياتها، إلا أنه من المفترض أن تكون كل دولة من هذه الدول المسلمة على أتم استعداد لمواجهة مثل هذه الأزمات ومواجهة أعداء الإسلام لقول ربنا عز وجل: "وأعدوا لهم استطعتم من قوة ومن رباط الخيل"([1]) ، فالمقصود بالقوة في الآية كل قوة سواء كانت قوة اقتصادية أو قوة علمية أو قوة ثقافة أو قوة الجيوش.

١( ) سورة الأنفال آية (٦٠) .

المبحث الرابع

آثار التطبيق الإجباري للزكاة وأهميته

إن أهم ما يحصل عليه من يخرج الزكاة في ميعادها حال توفر نصابها هو تطهير نفسه وفى هذا بقول الحق جل وعلا: "خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها"(١).
ومما سبق _ في المباحث السابقة_ نستنتج أن تطبيق الزكاة المفترض فيه أنه إجباري، وقد بات ضروريًا على الدولة أن تقوم بهذا التطبيق على من كان عنده نصاب الزكاة الشرعي وحال عليها الحول وتوافرت فيه سائر الشروط الواجب توافرها فيمن تجب الزكاة في ماله.
فالزكاة بهذا الشكل نظام ومنهج ومنهاج ، وتكاد تكون نظامًا اقتصاديًا فريدًا من نوعه طبق على بنى أدم، وكذلك نظام مالي واقتصادي واجتماعي، وقبل ذلك فهي نظام أخلاقي، فالهدف الأسمى منها هو تطهير النفوس من دنس البخل والشح.

وسوف أتحدث في هذا المبحث _بمشيئة الله_ عن نقطتين مهمتين، الأولى منهما: أهمية هذا التطبيق الإجباري وأثاره على المسلم، والنقطة الثانية: عن أهمية هذا التطبيق وأثاره في معالجة الأزمات والمشكلات الاقتصادية المعاصرة.

أولا: أهمية وأثار التطبيق الإجباري للزكاة على المسلم:

تخلص الآثار المترتبة على التطبيق الإجباري للزكاة بالنسبة للشخص المسلم فيما يلى:-

---

١( ) سورة التوبة أية (١٠٣) .

١. تساعد المزكي على الخضوع لأوامر الله تعالى ، وشكره جل وعلا ـ على عطاءه ، فالمالك مال الله تعالى وفى هذا يقول جل وعلا: "وأتوهم من مال الله الذى أتاكم"(١).

٢. يعد إخراج الزكاة ـ علامة من علامات الإيمان ، فالعبد المؤمن هو من يمتثل لأمر الله جل وعلا ويضحى بماله الذى يحبه.

٣. إن الشح أو البخل صفة مذمومة ، وشرعت الزكاة لتطهير النفس من هذه الصفة الغير محمودة " خذ من أموالهم صدقة تطهرهم وتزكيهم بها "

٤. إن أسمى مرحلة يصل إليها العبد المسلم هي الإيمان، وتجريد نفسه البشرية من إتباع الهوى وحب المال، ولن يصل العبد لهذه المرحلة إلا إذا أنفق من أحب ماله وفى هذا يقول الحق ـ جل وعلا: "لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون"(٢).

٥. الزكاة ميثاق قوى، وحبل متين لتقوية العلاقات بين الناس، فحينما تخرج الزكاة يسود الحب والوئام داخل المجتمع.

٦. في التطبيق الإجباري للزكاة ضمان اجتماعي، وليس هذا فحسب وإنما هو ضمان منظم(٣)، وبذلك تعود المنفعة على الفرد المسلم.

٧. إن في فرضية تطبيق الزكاة بشكل إجباري دور هام في التأمين الاجتماعي، وذلك عن طريق المشاركة والتعاون، فالمسلم حيث يؤدى ما عليه من الزكاة فهو ينتابه شعور بأنه يؤدى ذلك فرضًا من الله، وينتابه شعور بالطمأنينة حينما يشعر أن هناك دولة قائمة على لا إخراج الزكاة وإلزامية إخراجها وأنه إذا أصابته ظروف طارئة فستدخل الدولة فورا إزالة ما لحقه من ضرر(٤).

١( ) سورة النور الآية (٣٣) .

٢() سورة آل عمران أية (٩٢) .

(٣) محمد فؤاد عبدالباقي: المعجم المفهرس الألفاظ القرآن الكريم ـ مرجع سابق ـ صـ٧٦٦ .

٤() دكتور / محمد شوقي الفنجري: الإسلام والتأمين، نشر جامعة الكويت، مجلس النشر العلمي سنة ١٩٨٣م صـ ٢٧، ٢٨، ٢٩.

٨. في الزكاة تحقيق للتكافل الاجتماعي، ففي تطبيقها علاج لجميع المشكلات المعاصرة ، من ظلم وفقر وحرمان ، وفى تطبيقها حماية الأفراد من أية كوارث يتعرضون لها(١).

٩. إن التطبيق الإجباري للزكاة يوفر لنا عائدًا يمكن من خلاله القضاء على ديون الغارمين ، خاصة في العصر الحاضر ، كهؤلاء الذين أثقلتهم القروض الحاصلين عليها من جهات تمويل المشروعات الصغيرة والمشروعات متناهية الصغر .

ثانيا: أهمية التطبيق الإجباري للزكاة وآثاره في علاج الأزمات والمشكلات الاقتصادية المعاصرة:

مازال العالم يعانى من الأنظمة الاقتصادية الوضعية، فقد عانى العالم من النظام الاشتراكي الذى أثبتت فشله ، وكذلك النظام الرأسمالي.

ومما سبق تبين لنا دور الهام للزكاة في علاج ما لم يقدر النظام الاشتراكي أو الرأسمالي من علاجه في الحياة الاقتصادية.

فالزكاة تحارب اكتناز المال، والاكتناز يعد أول العقبات التي تعطل عجلة التنمية ، والزكاة بمفهومها السابق تجارب هذا لاكتناز وتهدد المال الذي يكتنزه صاحبه بالانقراض والفناء، فالزكاة تحث مالك المال إلى الاستثمار حتى يتحقق عائد له من وراء استثماراته، وبهذا يحافظ مالك المال على رأس ماله، يخرج زكاة ماله من الدخل الذى دره هذا الاستثمار(٢).

١( ) السيد المستشار إبراهيم مدحت حافظ: دور الزكاة في خدمة المجتمع، دار غريب للطباعة والنشر، اصدار١٩٩٥م صـ ٩٥.

٢( ) الدكتور رفعت العوض: التحليل الاقتصادي لوعاء الزكاة ـ مرجع سابق ـ صـ٤٠ .

والزكاة تعالج أهم مشكلة اقتصادية بل واجتماعية في العصر الحاضر ألا وهى مشكلة ولكن لا يجدون العمل الذى هم مؤهلين لأدائه، ومن هنا يمكننا القول بن البطالة داخل المجتمع تؤدى إلى انهياره، لم لا وهى مظهر من مظاهر التفكك المجتمعي، وتخلق البطالة نوعًا من البغض أو الحسد داخل أفراد وطبقات المجتمع.

وفى تطبيق الزكاة وإلزاميتها تتوفر فرص العمل، فإن أحد مصارف الزكاة مصرف العاملين عليها، ويعد هؤلاء العاملين عليها جهازًا إداريًا مستغلًا مهمته تحصيل الزكاة وإنفاقها، وبذلك يكون دور الزكاة هنا دورًا مهما للغاية وليس بسيطًا، فمن المكن حال التطبيق الإجباري للزكاة أن يكون هذا الجهاز الإداري تابعا للدولة وبميزانية لها استقلالها([1]).

وبناء على ما سبق يمكننا القول أن الزكاة دور فعال في علاج مشكلة البطالة عن طريق توفير فرص عمل، فهيتهيء أسباب العمل سواء لقادرين على العمل عن طريق الجهاز الإداري المسمى: (العاملين عليها)، او لهؤلاء الغير قادرين على العمل بتوفير عائد لهم من الزكاة ويتمثل هؤلاء في العجائز والأرامل وكبار السن وصغار السن من العجائز.

وإن للزكاة دور كبير في تمويل عجلة التنمية داخل الدولة، فالزكاة فرضت لتوفير الكفاية للأفراد وأسرهم، وهى تدعم رأس المال عن طريق مصرفي "في سبيل الله" و "ابن السبيل" ، فهذين المصرفين يعدان من أهم المصادر المباشرة للتمويل، فبالسهم الأول يمكننا بناء الجيوش الإسلامية وتقويتها عن طريق شراء الأسلحة والنفقة على أفراد هذه الجيوش من الجنود، وبالسهم الثاني تتوفر الموارد الإنتاجية وكذلك تسهم

١( ) سعد حمدان الدحياني: الأثر الاقتصادي للزكاة، طبعة جامعة ام القرى ١٤٠٦هـ صـ٦٦.

الزكاة في تمويل البحث العلمي المتمثل في البحوث العلمية والدراسات العملية المهمة التي تعود بالنفع على المجتمع الإسلامي([1]).

وللزكاة دور هام في إعادة توزيع الدخول والثروات على الأفراد داخل المجتمع الإسلامي، ففي توزيع الزكاة على مصارفها وبالكيفية الصحيحة يتحقق التوازن بين أفراد المجتمع الإسلامي، فقد تحقق ذلك في مجتمع المدينة، ونجد هناك تأثر قوى في الدخل الخاصة لمتلقي الزكاة، وكذلك تأثير في دخول هؤلاء الذين يؤدون الزكاة ويأتي التأثير في دخل المتلقي للزكاة، في أن هناك إنفاق لكي يتحول الفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفى الرقاب والغارمين وفى سبيل الله وابن السبيل إلى فئات منتجة، خلال فترة معينة بحيث تكون هذه الفترة الزمنية معقولة ، وهذا التحول لهؤلاء الفئات من فقراء ومساكين إلى أغنياء ومن غارمون إلى مؤدين ما عليهم من ديون ، فهذا التحول يؤدى إلى إعادة التوزيع لكافة الموارد الإنتاجية([2]).

ويتأتى التأثير في دخول الذين يؤدون الزكاة من خلال شمولية الزكاة فيمن تجب عليهم وللمال التي تجب الزكاة فيه ، ولعل نجاح الزكاة كنظام اقتصادي يمكن في إعادة توزيع الثروات والدخول وتقليل الفوارق بين طبقات المجتمع([3]).

١( ) انظر : للمستشار مدحت حافظ: دور الزكاة في خدمة المجتمع، طبعة ١٩٩٥،دار غريب للطباعة . صـ ١١٩ ، ١٢٠؛ وانظر: د. شوقي دنيا النظرية الاقتصادية من منظور إسلامي، نشر مكتبة خريجي الرياض ١٤٠٢هـ / ١٩٨٤م صـ ٢٣٥ .

٢( ) د. محمد عفر: النظرية الاقتصادية في الإسلام ، طبعة الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية القاهرة ١٩٨١م / ١٤٠١هـ صـ ٢٣٥ ،٢٣٦، ٢٣٧.

٣() الشيخ محمد أبو زهرة، بحث منشور في المؤتمر الثاني لمجمع البحوث الإسلامية بعنوان: الزكاة صـ١٩٥.

وللزكاة أثرًا بالغ الأهمية على الادخار والاستهلاك، فهي تحرك جزء من المدخرات مستغلة في عجلة الاقتصاد، وتطرحها في السوق في هيئة سيولة وبذلك فإن الفقراء والمساكين يكونوا هم أول المستحقين للزكاة، حينما يحصلون على الزكاة فيقومون بإنفاقها لقضاء حوائجهم المتمثلة في السلع أو الخدمات وبالتالي فهم يدعمون الاستهلاك بطريق مباشر وبطريق غير مباشر، والمعروف عند علماء الاقتصاد أنه كلما زاد الاستهلاك أدى بالتبعية إلى زيادة الاستثمار، ففي نظام الزكاة الفريد يظل النقد في استمرارية التداول من غير انقطاع، وإن إيتاء الزكاة لا يؤثر على المستوى الاقتصادي لمن يخرجونها ممن تتوفر فيهم شروطها، فهي لا تستخرج إلا من الأموال الزائدة عن الحاجة(١).

وبناء على ما سبق فكما أن للزكاة تأثير على الاستهلاك يكون لها تأثر قوى على المدخرات والادخار، فالدخول التي تتجاوز النصاب تخضع للزكاة بنسبة ٢.٥٪، إضافة إلى أن الاكتناز منهى عنه في الإسلام، وإن الاستثمار بالفائدة يحرم في الإسلام، وبذلك يبقى معنا طريقا للاستثمار وهو الاكتتاب المتمثل في إصدار أوراق مالية، أو توظيفها بطريق المضاربة في بنك له عائده، على أن يكون هذا العائد متغير بالربح أو الخسارة، فهي تحول الموارد التي كان للأغنياء أن يستثمرونها على هيئة مشروعات ذات إنتاج، وذلك لرفع مستوى الإنتاج وتوفير فرص العمل لأفراد المجتمع(٢).

١( ) الدكتور محمد أبو جلال: أثر الزكاة على النشاط الاقتصادي بحث منشور في أعمال المؤتمر العالمي الرابع للزكاة صـ ٢٠١؛ وانظر: المستشار مدحت حافظ: دور الزكاة في خدمة المجتمع ـ مرجع سابق ـ صـ١٧٤.

(٢) د. احمد فؤاد ود. فؤاد صديق: آثر الزكاة على الاستهلاك في الاقتصاد الإسلامين طبعة دار التراث العربي ١٩٨١م صـ ١٠، ١١ .

إذن الزكاة تكمن أهميتها في أنها فرض يفرض في الأموال القابلة لنمائها وزيادتها، مما يجعل من تجب في أموالهم الزكاة يبحثون على استثمارها حتى لا تتآكل هذه الموال مع الوقت .

وبذلك يكون افتراض أن الزكاة بعد تحصيلها تنفق فقط على الاستهلاك ولا تستغل في الاستثمار، فهو افتراض على غير الواقع، فتأثير الزكاة على الاستثمار في نفس درجة الأهمية لتأثيرها على الاستهلاك.

ويكون افتراض أن الزكاة توزع بأكملها على مستحقيها إن كان عددهم كثير في المجتمع، فيمكننا الرد على هذا الافتراض بأنه حدث في عصر الخليفة عمر بن عبدا لعزيز، حتى بات أنه لا يوجد مستحقين للزكاة يكفون لاستيعابها، وبالتالي فإن ابتداء الزكاة لو تحقق ذلك فلن يؤدى بنا لزيادة الاستهلاك ، وبالتالي فيمكن أن توجه رأس مالك الزكاة للجانب الاستثماري بكل أريحيه.

فالزكاة تنمى المدخرات، وتقوم بدور فعال بتوجيه تلك المدخرات إلى الاستثمار ، وبالتأكيد فغن ذلك يؤدى لزيادة الدخول، وكذلك تزيد طبقة الأغنياء وتقلل الفوارق الطبقية بين فئات المجتمع، وهذا بالطبع عكس ما يدور في خلد البعض: أن الزكاة تؤدى لنقص المدخرات(١).

وأثر الزكاة بمداها البعيد والقريب تؤدى إلى زيادة وارتفاع النشاط الاقتصادي، فزيادة الاستهلاك حتما تؤدى إلى زيادة النشاط الاستثماري.

(١) سعد حمدان: الأثر الاقتصادي للزكاة، طبعة كلية الشريعة جامعة أم القرى ١٤٠٦هـ، المملكة العربية السعودية صـ٢٦.

ومن الملاحظ لنا جميعا أن الغاية من الاستثمار في الاقتصاديات الوضعية هو تحقيق عائد مادي وتحقيق ربح فردى لصاحب المال فقط ن ولكن الغاية والهدف من الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي هو تحقيق نماء إنساني ومجتمعي.

وإن معنى الاستثمار في الاقتصاديات الإسلامية ليمتد وليتسع لكافة القدرات الروحية للفرد، ولا يقف عند القدرة المادية فقط(١).

ولا بد هنا أن نشير أن الفلسفة الإسلامية للاستثمار تقوم على العدالة .

فقبل أن يسعى صاحب رأس المال للربح العائد من استثماراته لابد وان يضع في اعتباراته أنه لابد وان تكون تلك الاستثمارات في حدود الإمكانيات المالية المتاحة وفى حدود طاقته، ولا يستخدم أي من الأدوات المحرومة لتحقيق هذا الربح، وفى ظل الاقتصاد الوضعي الحالي لو طبقنا هذه الضوابط لن تجد لها مكان في هذا الاقتصاد الوضعي، ولذا بات ضروريًا للنهوض بأي اقتصاد أن يطبق النظام الاقتصادي الإسلامي والذي تعد الزكاة أحد أركانه، خاصة وان النظم الاقتصادية المعاصرة جلها يقوم على الربا ، وبلا شك فإن الربا له أضراره الاجتماعية الجمعة(٢)، وكذلك فإن الحق _تبارك وتعالى_ قد حرم الربا بقوله: "وأحل الله البيع وحرم الربا "(٣) وبقوله:

---

(١) أ.د أحمد شوقي دنياتمويل التنمية في الاقتصاد الإسلامي دراسة مقارنة . طبعة مؤسسة الرسالة ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م . بيروت لبنان صـ٨٥.

٢() أبو الفضل جعفر الدمشقي، الإشارة إلى محاسن التجارة، تحقيق بشرى الشيوجي . طبع مكتبة الكليات الأزهرية ١٣١٧هـ صـ٨٠،٧٩ .

٣() سورة البقرة آية (٢٧٥) .

"يا أيها الذين أمنوا اتقوا الله ودروا ما بقى من الربا إن كنتم مؤمنين فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله "([1]).

والزكاة تساهم في ارتفاع معدل الاستثمار، خاصة أن وسائل الإنتاج معفاة من فريضة الزكاة، فالأراضي المباني وكافة الأصول العقارية والمنقولة التي تهدف للإنتاج لا تخضع للزكاة ، فالزكاة لا تجب إلا في الدخل الناتج عن الأموال المستثمرة سواء كان رأس المال متغير أو ثابت.

وفى ذلك بقول الدكتور منذر قحف: "إن العالم لم يعرف أن نظام يشبه النظام الإسلامي خاصة في حل مشكلة تركم الثروات المعطلة دون أن يستثمرها في تحسين الأحوال المعيشية للمجتمع بأثره"([2]).

ونخلص مما سبق أن الزكاة لو تم تطبيقها بالشكل الصحيح، خاصة في الدول الإسلامية والعربية فسوف تحقق تنمية اقتصادية فعالة يعود مردودها على المال والفرد والمجتمع.

١() سورة البقرة آية (٢٧٩) .

٢() دكتور محمد منذر قحف الاقتصاد: الإسلامي دراسة تحليلية للفاعلية الاقتصادية في مجتمع يتبنى النظام الاقتصادي الإسلامي، الطبعة الثانية ١٩٨١ صـ٢١٨.

الخاتمة

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، سبحانه وتعالى له الفضل والمنه وفقني لكتابة هذا البحث الذي أبتغي به وجه الله _تعالى_ ومنفعةً للمسلمين والدول الإسلامية، وقد أبرزت في هذا البحث دور التطبيق الإجباري للزكاة في علاج المشكلات والأزمات الاقتصادية والاجتماعية المعاصرة، وكان ذلك قدر استطاعتي، فما كان من توفيق فمنةٍ من الله، وما كان من تقصير فمن نفسي، وفي الأخير نخلص للنتائج والتوصيات التالية:-

١- تعد الزكاة أحد الموارد التمويلية بالإضافة إلى أنها عبادة، فهي بذلك لها دور مزدوج باعتبارها أداة وآلية للتنمية وباعتبار أنها عبادة.

٢- التشريع الإسلامي يقدم الزكاة كعلاج فعال لكافة المجتمعات التي تعاني من خلل في توزيع الثروات والدخول، فإذا استخدمنا الزكاة بطريقة صحيحة توافق ما أقرته الشريعة الإسلامية سنعمل على حل جميع المشكلات الاقتصادية والاجتماعية، ويتأتى ذلك من خلال خلق مشاريع منتجة وبالتالي توفير الضروريات للأفراد.

٣- للزكاة باعتبارها مورد مالي لها أهميتها، فهي تقدم المساهمة في تحريك عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية للأمام، وتؤدي إلى الاستقرار النقدي لسوق المال.

٤- يجب العمل على نشر أهمية الزكاة عن طريق عقد الندوات التثقيفية والمؤتمرات العلمية، وتحرير المنشورات والملصقات التي تحث المسلمين

٥- على ذلك، وأن الزكاة تساهم بشكل كبير في حل المشكلات الاجتماعية والاقتصادية المعاصرة.

٦- استخدام آليات ووسائل جديدة تجعل أرباب المال يخرجون زكاتهم والمساهمة الفعالة منهم لحل مشكلات البطالة والفقر وسوء الرعاية الصحية والتعليمية لغير القادرين.

٧- تحديد جلسة أسبوعية في المساجد عن طريق وزارة الأوقاف لتذكير الناس بفرضية الزكاة والعقوبة المترتبة على تاركها، والثواب الذي يحصله دافعها.

٨- العمل على سن قانون ينص فيه على فرضية الزكاة، ووضع العقوبة الملائمة لمانعي الزكاة، لاسيما ولو كانت العقوبة المقررة مالية، وينص فيه على إنشاء إدارة الزكاة وعدد أعضائها وكيفية اختيارهم، والشروط الواجب توافرها فيمن يتم اختيارهم.

٩- العمل على استخدام بعض أموال الزكاة لإنشاء محال تجارية، وشراء معدات، وانشاء مشروعات صغيرة وكبيرة لكي يتملكها الفقراء، بحيث يدون في عقد التملك أنه يحظر التعامل بالبيع أو بالانتفاع او بالإيجار لهذه الوحدات وتلك المشروعات، وسيؤدي ذلك إلى زيادة الاستثمار.

١٠- العمل على تجهيز الجيوش الإسلامية، وتجهيزها بكافة ما تحتاجه من عدة وعتاد، ويكون ذلك من سهم: "وفي سبيل الله".

١١- العمل على دعم البحث العلمي في كافة المجالات، عن طريق إرسال البعثات للخارج ودعم المعامل العلمية ، ويكون ذلك من سهم ابن السبيل والمؤلفة قلوبهم.

"وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين"

المراجع

أولًا: القرآن الكريم.

ثانيا: كتب السنة النبوية المطهرة.

- **الإمام أبى بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، سنن البيهقي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٣ ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م.**
- **جلال الدين عبدالرحمن بن أبى بكر السيوطي له قرابة الستمائة مصنف (المتوفى: ١٥٠٥م)، الجامع الصيح في أحاديث البشير النذير، دار الفكر ، بيروت ، ١٩٨١م.**
- **مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ): المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل ٰلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون رقم الطبعة وبدون تاريخ.**
- **محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري: الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم= صحيح البخاري، نشر دار طوق النجاة الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ.**

ثالثا: المعاجم:

- المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية بالقاهرة، نشر دار الدعوة.
- محمد بن مكرم بن علي المعروف بجمال الدين ابن منظور الأنصاري(المتوفى:٧١١هـ): لسان العرب، دار صادر ببيروت، الطبعة الثالثة ١٤١٤هـ.

رابعا: كتب التفسير:

- الحافظ عماد الدين أبو الفداء إسماعيل ابن كثير القرشي الدمشقي(المتوفى: ١٣٧٣م)، تفسير القرآن العظيم) دار مصر للطباعة، بدون رقم الطبعة وبدون تاريخ.

خامسا: المراجع والمصادر:

- إبراهيم بن محمد بن عبدالله بن محمد بن مفلح وكنايته أبو إسحاق (المتوفى سنة:٨٨٤هـ): المبدع في شرح المقنع، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ ١٩٩٧م.
- د. إبراهيم فؤاد: الإنفاق العام في الإسلام . مكتبة الأنجلو المصرية . ترقيم أولى ٦٢٧١٠٠٠٠٠٠١٥.
- أبو الفضل جعفر الدمشقي، الإشارة إلى محاسن التجارة، تحقيق بشرى الشيوجي . طبع مكتبة الكليات الأزهرية ١٣١٧هـ.
- أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي المعروف بابن رشد الحفيد(المتوفي ٥٩٥هـ): بداية المجتهد ونهاية المقتصد، دار الحديث بالقاهرة، بدون رقم الطبعة،١٤٢٥هـ.
- أبى على بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلس القرطبي الظاهري (المتوفى:٤٥٦)، كتاب: المحلى بالآثار، طبعة دار الفكر، بيروت، لبنان بدون رقم وبدون تاريخ.

-) د. أحمد أمين حسان: دور الزكاة في علاج المشكلات الأسرية . المؤتمر العلمي الرابع للزكاة في دكار السنغال المنعقد في الفترة من ٢١ مارس حتى ٢٤مارس ١٩٥م.
- أ. د أحمد شوقي دنيا تمويل التنمية في الاقتصاد الإسلامي دراسة مقارنة . طبعة مؤسسة الرسالة ١٤٠٤هـ / ١٩٨٤م . بيروت لبنان.
- . د أحمد شوقي دنيا، كتاب: النظرية الاقتصادية من منظور إسلامي، دار النشر، مكتبة خريجي الرياض الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ / ١٩٨٤م.
- د. احمد فؤاد ود. فؤاد صديق: آثر الزكاة على الاستهلاك في الاقتصاد الإسلامين طبعة دار التراث العربي ١٩٨١م.
- د. الطيب زين العابدين: معالجة الزكاة لمشكلة الفقر، المؤتمر الرابع للزكاة المنعقد في الفترة في ١٢ شهر مارس عام ١٩٩٥م بدكار - السنغال.
-) د / حسين شحاته: منهج وسبل التحول من نظام الضرائب الوضعية إلى نظام زكاة المال، بحث منشور في مجلة الاقتصاد الإسلامي العدد ١١٢ربيع الأول سنة ١٤١١هـ.
- د . رفعت العوضي، محاضرات في اقتصاديات الزكاة، بحوث غير منشورة منقولة عن سعد حمدان الدحياني، بحث الأثر الاقتصادي للزكاة، طبعة جامعة أم القرى ١٤٠٦هـ.

- سعد حمدان الدحياني: الأثر الاقتصادي للزكاة، طبعة كلية الشريعة جامعة ام القرى ١٤٠٦هـ .
- صالح عبدالله كامل: الآثار الاجتماعية للزكاة، أبحاث وأعمال الندوة الأولى لقضايا الزكاة المعاصرة بمدينة القاهرة المنعقدة في ٢٥ من شهر أكتوبر ١٩٨٨م.
- علاء الدين أبو بكر بن منصور بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى ٥٨٧هـ): بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢ ١٤٠٦هـ.
- عبدالرحمن محمد بن عوض الجزيري، الفقه على المذاهب الأربعة، طبعة الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية عام ١٩٦٧م.
- د . عوف الكفراوي: الآثار الاقتصادية والاجتماعية للإنفاق العام في الإسلام، مؤسسة شباب الجامعة ١٩٨٣م.
-) الإمام كمال الدين محمد بن عبدالواحد السيواسي المعروف بابن الهمام(المتوفى:٨٦١هـ)، كتاب شرح فتح القدير، طبع مطبعة مصطفى الحلبى وأولاده، الطبعة الأولى ١٣٨٩هـ /١٩٧٠م.